موقف الشريعة الإسلامية من استخدامات الذكاء الاصطناعي والجرائم الإلكترونية: (دراسة تحليلية مقارنة)

The Islamic Sharia Perspective on the Uses of Artificial Intelligence and Cybercrimes

AComparative Analytical Study

د. فاطمة صالح البلوشي

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة زايد - دبي

دولة الإمارات العربية المتحدة

Dr. Fatima Saleh Al-Blooshi

College of Humanities and Social Sciences - Zayed University

Dubai - United Arab Emirates Fatima.Alblooshi@zu.ac.ae

fatima.alblooshi@zu.ac.ae

ملخص

يتناول البحث موضوع «موقف الشريعة الإسلامية من استخدامات الذكاء الاصطناعي والجرائم الإلكترونية»؛ حيث يتمحور حول دراسة كيفية توافق استخدامات الذكاء الاصطناعي مع المبادئ والقيم الشرعية، وكذلك تحليل موقف الشريعة الإسلامية من الجرائم الإلكترونية. ويطرح البحث مشكلة فهم كيفية استيعاب الشريعة الإسلامية لهذه التقنيات الحديثة وتقديم حلول شرعية للتحديات التي تطرحها. وتهدف الدراسة إلى تحقيق عدة أهداف، منها: توضيح النظام الشرعي للذكاء الاصطناعي، تقييم توافقه مع أخلاقيات الشريعة الإسلامية، ومعالجة انتهاكات الحقوق التي قد تنجم عن استخدام هذه التقنيات. كما تسعى الدراسة إلى تقديم إطار فقهي لمساءلة الذكاء الاصطناعي وتحليل موقف الشريعة من الجرائم الإلكترونية. وقد تم استخدام المنهج الوصفي لتحليل ماهية الذكاء الاصطناعي والجرائم الإلكترونية، ومن ثم تطبيق المنهج التحليلي لفهم موقف الفقه الإسلامي من هذه التطورات التقنية وتحديد كيفية تكييفها ضمن إطار الشريعة. أما خطة البحث تشمل مقدمة وأهمية البحث، ثم يتناول مبحثين رئيسيين: الأول يركز على موقف الشريعة من استخدامات الذكاء الاصطناعي، والثاني على موقفها من الجرائم الإلكترونية. وتنتهي الدراسة بالخاتمة التي تتضمن النتائج والتوصيات المستخلصة من البحث.

الكلمات المفتاحية: الشريعة الإسلامية، الذكاء الاصطناعي، الجرائم الإلكترونية، الفقه الإسلامي، القيم الشرعية، التكنولوجيا الحديثة.

Abstract:

This research addresses the topic of "The Islamic Sharia Perspective on the Uses of Artificial Intelligence and Cybercrimes," focusing on how the applications of artificial intelligence align with Sharia principles and values, as well as analyzing the Islamic Sharia stance on cybercrimes. The research explores the challenge of understanding how Islamic Sharia accommodates these modern technologies and offers Sharia-based solutions to the challenges they present.

The study aims to achieve several objectives, including clarifying the Sharia framework for artificial intelligence, evaluating its alignment with Islamic ethics, and addressing rights violations that may result from the use of these technologies. Additionally, the study seeks to provide a jurisprudential framework for holding artificial intelligence accountable and analyzing the Islamic Sharia position on cybercrimes.

The descriptive method was employed to analyze the nature of artificial intelligence and cybercrimes, followed by the application of the analytical method to understand the Islamic jurisprudential stance on these technological developments and determine how they can be adapted within the framework of Sharia.

The research plan includes an introduction and the significance of the study, followed by two main chapters: the first focusing on the Islamic Sharia position on the uses of artificial intelligence, and the second on its stance on cybercrimes. The study concludes with a summary of findings and recommendations derived from the research.

Keywords: Islamic Sharia, Artificial Intelligence, Cybercrimes, Islamic Jurisprudence, Sharia Values, Modern Technology.

المقدمة

شهدت المجتمعات الإنسانية تطورًا تكنولوجيًا هائلًا شمل مختلف مجالات الحياة؛ حيث أصبح التقدم التكنولوجي جزءًا لا يتجزأ من الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والقانونية. وقد أثار التسارع الكبير في التطور التكنولوجي، ولا سيما الذكاء الاصطناعي، نقاشًا واسعًا بين الخبراء في مختلف المجالات التنظيمية والتشريعية حول كيفية تنظيم استخدام هذه التقنيات وتأطيرها ضمن أطر قانونية وشرعية واضحة.

يشكل الذكاء الاصطناعي تحديًا كبيرًا في هذا الجانب، إذ لم يكن من المتوقع أن يجد الفقهاء القانونيون وعلماء الشريعة أنفسهم أمام إشكاليات تتعلق بتكييف تصرفات كيانات غير بشرية تتمتع بالقدرة على اتخاذ القرارات وإظهار إرادة مستقلة، وعلى الرغم من الفوائد العديدة التي يوفرها التقدم التكنولوجي للمجتمع على مختلف المستويات، فإن الاستخدام الواسع لهذه التقنيات قد أدى إلى استغلالها من قبل جهات مختلفة، مما أسهم في ظهور أنواع جديدة من الجرائم العابرة للحدود والمستندة إلى التكنولوجيا الذكية، وهي جرائم يصعب اكتشافه وتعقب مرتكبيها.

وفي الجانب العربي الإسلامي، تشكل الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع، حيث تستند إليها معظم القوانين والنظم في تنظيم المعاملات بين الأفراد وتحديد المسؤوليات والحقوق. وتتميز الشريعة بقدرتها على الاستجابة للمستجدات في مختلف المجالات، مما يجعلها قادرة على استيعاب التطورات التكنولوجية الحديثة.

لذلك، تأتي هذه الدراسة لتتناول موقف الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي تجاه التطورات التكنولوجية الحديثة، ولا سيما في مجال الذكاء الاصطناعي. وتبحث الدراسة في مسألة المسؤولية الناتجة عن تصرفات الأجهزة الذكية، وما إذا كانت هذه التصرفات تستدعي تنظيمًا قانونيًا أو شرعيًا خاصًا، إضافة إلى مناقشة إمكانية استخدام هذه التقنيات في ارتكاب الجرائم والتخفي خلفها.

مشكلة الدراسة:

تتمحور مشكلة هذه الدراسة حول التحديات التي أثارتها التطورات التكنولوجية الحديثة،

وخاصة الذكاء الاصطناعي، في المجتمعات العربية والإسلامية. فقد أصبح استخدام هذه التقنيات جزءًا من المعاملات اليومية، وفي الوقت ذاته، أتاح فرصة لارتكاب جرائم جديدة تتطلب تنظيمًا قانونيًا وشرعيًا يتماشى مع أخلاقيات الشريعة الإسلامية. وعليه، تبرز الحاجة لدراسة مدى توافق تطبيقات الذكاء الاصطناعي مع المبادئ الأخلاقية في الشريعة، وتحديد الموقف الشرعي من المسؤولية الناتجة عن الأفعال المرتكبة باستخدام هذه التقنية.

ومع ظهور الذكاء الاصطناعي الذي أتاح للأجهزة قدرة اتخاذ قرارات وتصرفات مستقلة، بات من الضروري دراسة الآثار القانونية والشرعية لهذه التطورات، وخاصة فيما يتعلق بالمسؤولية المدنية والجنائية عن الأضرار التي قد تترتب على تلك التصرفات.

تهدف هذه الدراسة إلى تناول موقف الشريعة الإسلامية من استخدامات الذكاء الاصطناعي، وتحديد الأحكام المتعلقة بالمسؤولية الشرعية عن التصرفات الصادرة عن الآلات الذكية. وبالتالي، تركز الدراسة على السؤال الرئيسي: **موقف الشريعة الإسلامية من استخدامات الذكاء الاصطناعي والجرائم الإلكترونية؟**

تساؤلات الدراسة:

ويتفرع عن التساؤل الرئيسي السابق العديد من التساؤلات الفرعية، والتي يمكن أن نجملها في:

١- ماهية الذكاء الاصطناعي؟
٢- ما مدى توافق استخدامات الذكاء الاصطناعي مع أسس واخلاقيات الشريعة الإسلامية؟
٣- ما هي أهم تطبيقات الذكاء الاصطناعي وموقف الشريعة الإسلامية منها؟
٤- ماهية الجرائم الالكترونية؟
٥- ما هي طرق إثبات الجرائم الالكترونية في الشريعة الإسلامية؟
٦- كيفية تواجه الشريعة الإسلامية الجرائم الالكترونية؟

أهمية الدراسة:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من صلتها الوثيقة بحقوق الأفراد ومصالحهم التي تحميها الشريعة الإسلامية، في ظل ما يطرحه الذكاء الاصطناعي من تحديات على تلك الحقوق. يمكن تقسيم أهمية الدراسة إلى النقاط التالية:

١. **إثراء المكتبات العربية** بدراسة فقهية تناقش موقف الشريعة الإسلامية من التقنيات الحديثة، وتكيف مسؤولياتها المستحدثة ضمن إطار شرعي.

٢. **تحديد النظام الشرعي للذكاء الاصطناعي**، من خلال دراسة توافقه مع أخلاقيات الشريعة الإسلامية، وتقييم التطبيقات التي يمكن الاستفادة منها مقابل تلك التي تتعارض مع الأحكام الشرعية.

٣. **توضيح موقف الفقه الإسلامي** من المسؤوليات القانونية المترتبة على تصرفات الذكاء الاصطناعي، ومناقشة إمكانية مساءلة الآلة عن الأضرار التي قد تنتج عن استخدامها.

٤. **معالجة انتهاكات الحياة الخاصة** باستخدام التقنية، وتحديد الموقف الشرعي من الأضرار التي تمس المصالح المادية للأفراد.

٥. **استعراض أدلة الإثبات الشرعية** التي يمكن الاعتماد عليها لضبط الجرائم والانتهاكات التي تتم عبر التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي.

٦. **إبراز عظمة الشريعة الإسلامية** في استيعاب المستجدات التقنية وقدرتها على تقديم حلول شرعية للجرائم الحديثة، متفوقة على العديد من النظم القانونية المعاصرة.

منهج الدراسة:

استخدمت هذه الدراسة المنهج الوصفي والمنهج التحليلي لتحقيق أهدافها. تم تطبيق **المنهج الوصفي** في توضيح ماهية الذكاء الاصطناعي، وتحديد خصائصه المميزة، وكذلك وصف الجرائم الإلكترونية وطرق ارتكابها، والأدوات المستخدمة فيها، بالإضافة إلى استعراض أدلة إثباتها في الشريعة الإسلامية. أما **المنهج التحليلي** فقد تم استخدامه لتحليل موقف الفقه الإسلامي من التطورات التكنولوجية، وتكييف تطبيقات الذكاء الاصطناعي ضمن إطار الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى تحليل كيفية مواجهة الشريعة للجرائم الإلكترونية والحد من انتشارها، بما يحمي الحقوق والمصالح التي تضمنها الشريعة.

خطة الدراسة:

تم تقسيم هذه الدراسة إلى المقدمة وقد اشتمل على أهمية الدراسة وأهدافها ومشكلتها والدراسات السابقة ومنهج البحث ومبحثين رئيسيين هما كالآتي:

المبحث الأول: موقف الشريعة الإسلامية من استخدامات الذكاء الاصطناعي، ويشمل

ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ماهية الذكاء الاصطناعي

المطلب الثاني: توافق الذكاء الاصطناعي مع أسس وأخلاقيات الشريعة الإسلامية

المطلب الثالث: أهم تطبيقات الذكاء الاصطناعي وموقف الشريعة منها

المبحث الثاني: موقف الشريعة الإسلامية من الجرائم الإلكترونية، ويشمل ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ماهية الجرائم الإلكترونية

المطلب الثاني: طرق إثبات الجرائم الإلكترونية في الشريعة الإسلامية

المطلب الثالث: مواجهة الشريعة الإسلامية للجرائم الإلكترونية

الخاتمة وتتضمن النتائج والتوصيات

المصادر والمراجع

المبحث الأول
موقف الشريعة الإسلامية من استخدامات الذكاء الاصطناعي

يُعد الذكاء الاصطناعي نقلة نوعية في علوم الحاسوب والتكنولوجيا، حيث يمثل العنصر الأساسي في الثورة التقنية الحديثة. يعتبره الباحثون تحولاً جوهريًا بين المرحلة التقليدية لاستخدام الحواسيب لجمع وتحليل البيانات واتخاذ الإنسان القرارات بناءً عليها، والمرحلة التي تتمكن فيها الآلة من اتخاذ القرارات والإجراءات دون تدخل بشري، وذلك باستخدام عمليات استدلالية تحاكي التفكير البشري وتصرفاته. من هذا المنطلق، يمكن القول إن الذكاء الاصطناعي هو محاكاة لبعض العمليات العقلية والذهنية التي يمارسها العقل البشري، وهذا يدفعنا إلى دراسة ماهيته من خلال تعريفه وتحديد خصائصه التي تميزه عن غيره من الأنظمة المشابهة. كما يتطلب الأمر البحث في مدى توافق استخدامات الذكاء الاصطناعي مع أسس وأخلاقيات الشريعة الإسلامية، وتحليل موقف الفقه الشرعي من تطبيقاته، وهو ما سيتم تناوله فيما يلي.

المطلب الأول: ماهية الذكاء الاصطناعي

يُعتبر الذكاء الاصطناعي مفهومًا حديثًا ناقشه الفقهاء في العديد من المجالات نظرًا لتأثيره الواسع على مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والتجارية. ومع التقدم السريع لهذه التقنية ودخولها في مجالات متنوعة، بات من الضروري توضيح مفهوم الذكاء الاصطناعي وتحديد نطاق تطبيقاته لضبط وتنظيم المعاملات التي تعتمد عليه. وبناءً على ذلك، اختلفت تعريفات العلماء للذكاء الاصطناعي، حيث قدَّم كل منهم رؤيته وفقًا لوجهة نظره على النحو التالي:

الذكاء الاصطناعي هو مصطلح مركب من كلمتين الذكاء ويقصد به أنه حصيلة جملة من القدرات كالفهم، والابتكار، والتعبير، فهو ملكة الفهم عند الانسان، وقدرة على الادراك والتفاعل، فهو قدرته على فهم الأشياء، والتعريفات المختلفة، بضبط الدلالة، وتوضيح الأفكار، والمعارف، والقيام بالاستنتاج، والاستدلال، والتفسير، والتحليل، والتذكر، وتحديد الأهداف، ورسم الخطط، وحل المشكلات، وإدراك العلاقات[١].

(١) الذكاء الاصطناعي هل هو تكنولوجيا رمزية، عز الدين غازي، مجلة فكر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد ٦، ٢٠٠٥، ص ٤٥.

والاصطناعي هي الشيء المصنع بواسطة البشر فالصناعة هي تحويل المواد الأولية إلى صور ومنتجات تختلف في طبيعتها وخصائصها عما كانت عليه قبل التعديل عليه، ومن ثم فالذكاء الاصطناعي هو عملية محاكة تصرفات واستجابات البشر وفهمهم وإدراكهم في وإدراجه في آلة أو أداة لتقوم ببعض العميلات الذهنية والعقلية والاستجابات التي يقوم بها البشر لتحاكي بعض وظائف العقل البشري.

وقد عرف الذكاء الاصطناعي على أنه « آلات تتضمن نوعا من السلوك البشري، فهي تشير إلى الأفعال التي تقوم بها أجهزة الحاسب الآلي، التي تتطلب ذكاء عند القيام بها من قبل البشر»[١]، وقد ذهب آخر إلى تعريفه على أنه «القدرة على تمثيل نماذج حاسوبية لمجال من مجالات الحياة، وتحديد العلاقات الأساسية بين عناصره، ومن ثم استحداث ردود الفعل التي تتناسب مع أحداث ومواقف هذا المجال، فالذكاء الاصطناعي بالتالي مرتبط أولًا بتمثيل نموذج حاسوبي لمجال من المجالات ومن ثم استرجاعه وتطويره ومرتبط ثانيا بمقارنته مع مواقف، وأحداث مجال البحث للخروج باستنتاجات مفيدة»[٢].

وقد عرفه البعض على أنه «جزء من علوم الحاسب الآلي، يهتم بأنظمة معينة لهذه الأجهزة، تتسم هذه الأنظمة بالعديد من الخصائص ذات القدرة الفائقة على محاكاة العقل البشري في العديد من الخصائص، مثل اللغة، والتعلم، والتفكير، والقدرة على اتخاذ قرارات معينة، وحل العديد من المشكلات»[٣].

نستنتج من ذلك أن مفهوم الذكاء الاصطناعي ليس ثابتًا حتى بين المتخصصين في هذا المجال، وهو أمر متوقع، حيث لم تبدأ الدراسات المكثفة حوله إلا في منتصف السبعينيات. وقد أُجريت العديد من المحاولات لتعريفه بشكل دقيق، إلا أنه لم يتم التوصل إلى تعريف واحد موحد وثابت. يعود ذلك إلى تعدد العلوم الفرعية التي انبثقت عن الذكاء الاصطناعي، كما

(1) Ana Ramalho, Will robots rule the (artistic) world? A proposed model for the legal status of creations by artificial intelligence systems, Maastricht University, Forthcoming in the Journal of Internet Law, July 2017, p. 2

(٢) تطبيقات الذكاء الاصطناعي في صياغة الإستراتيجيات التسويقية في الشركات الصناعية الأردنية، خالد محمد خير الشيخ، مركز البحث العلمي، جامعة الجنان، العدد ٨، ٢٠١٦م، ص٢٦١.

(٣) الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، حمدي أحمد سعد أحمد، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الدولي الرابع المنعقد بكلية الشريعة والقانون بطنطا بعنوان التكييف الشرعي والقانوني للمستجدات المعاصرة وأثره في تحقيق الأمن المجتمعي، المنعقد في الفترة من ١١ إلى ١٢ من أغسطس ٢٠٢١م، ص ٢٣٧.

أن هذا المجال ما زال يُنتج علومًا فرعية جديدة متصلة به. وعلى الرغم من أن بدايات الذكاء الاصطناعي كانت في محاكاة لعبة الشطرنج، فإنه تطور بشكل ملحوظ ليشمل العديد من المجالات الأخرى(١).

يتضح مما سبق أن الأساس الأنسب لتعريف الذكاء الاصطناعي يعتمد على خصائصه التي تميزه عن غيره من الأنظمة. يمكن تعريف الذكاء الاصطناعي بأنه قدرة الآلة على محاكاة التصرفات الذهنية والقدرات العقلية البشرية في التفاعل والاستجابة، وأداء بعض الوظائف الدماغية التي يقوم بها الإنسان.

من جهة أخرى، يُعرفه البعض على أنه «أنظمة مصطنعة تقوم بمهام في ظل ظروف متنوعة وغير متوقعة دون إشراف بشري كبير، وتتمكن من التعلم من تجربتها وتحسين أدائها». هذه الأنظمة قد تتجسد في برامج الكمبيوتر أو الأجهزة المادية أو تطبيقات لم تُفكر بها بعد، وتقوم بحل المهام التي تتطلب إدراكًا شبيهًا بالإنسان، أو التخطيط، أو التعلم، أو التواصل، أو حتى أداء مهام بدنية.

كما عرّفت المجموعة الأوروبية للذكاء الاصطناعي التابعة للاتحاد الأوروبي الذكاء الاصطناعي بأنه «مجموعة من الأنظمة التي أبدعها البشر، والتي تعمل ضمن هدف محدد في العالم المادي أو الرقمي. تعتمد هذه الأنظمة على إدراك بيئتها، وتحليل البيانات المنظمة وغير المنظمة، واستخدام التفكير المنطقي لتحديد أفضل الإجراءات لتحقيق أهدافها المحددة وفقًا لمعايير مسبقة(٢)". على الرغم من تعدد التعريفات التي تناولت الذكاء الاصطناعي، إلا أنها تتفق جميعها في الإشارة إلى أن الذكاء الاصطناعي يُطلق على الآلات التي تتميز بقدرتها على التعلم الذاتي، وجمع البيانات وتحليلها، واتخاذ قرارات بناءً على هذه التحليلات بطريقة تحاكي تصرفات البشر وأساليب تفكيرهم(٣).

وعليه، رغم عدم اتفاق الفقه على تعريف شامل وموحد للذكاء الاصطناعي، إلا أنه حدد

---

(١) الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة في المكتبات، زين عبد الهادي، المكتبة الأكاديمية، ط١، ٢٠٠٠م، ص ٢٠-٢١.

(2) Proposal For A Regulation Of The European Parliament And Of The Council Laying Down Harmonised Rules On Artificiai Intelligence (Artificial Intelligence Act) And Amending Certain Union, Brussels, 2021,P8.

(٣) ينظر: فرص وتهديدات الذكاء الاصطناعي في السنوات العشر القادمة، د. شادي عبد الوهاب، إبراهيم الغيطاني، سارة يحيى، منشور بملحق تقرير المستقبل الصادر مع مجلة اتجاهات الأحداث الصادرة عن مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة - أبو ظبي، العدد ٢٧، سنة ٢٠١٨، ص ٢.

الخصائص التي يجب أن تتوفر في الآلة ليتم تصنيفها ضمن الذكاء الاصطناعي، وهي[١]:

١. **القدرة على التعلم التلقائي**: قدرة الآلة على التطور واكتساب الخبرات والمهارات من تجاربها السابقة دون تدخل بشري.

٢. **جمع وتحليل البيانات**: إمكانية جمع المعلومات، تحليلها، وربطها لتكوين علاقات وروابط جديدة يمكن الاستفادة منها لاحقًا.

٣. **اتخاذ القرارات المستقلة**: الاستفادة من الخبرات المكتسبة والبيانات المعالجة لاتخاذ قرارات مشابهة لقرارات الإنسان بشكل مستقل.

ويعرف الذكاء الاصطناعي في الاصطلاح على أنه «جزء من علم الحاسبات الذي يهتم بتصميم أنظمة الحاسوب الذكية، تلك الأنظمة التي تملك الخصائص المرتبطة بالذكاء البشري واتخاذ القرار بشكل مشابهة للسلوك البشري فيما يخص اللغات والتعلم والتفكير وحل المشكلات»[٢] .

كما يعرف أيضًا على أنه «طريقة لصنع حاسوب أو روبوت يتم التحكم فيه بواسطة الكمبيوتر، أو برنامج يفكر بذكاء بنفس الطريقة التي يفكر بها البشر الأذكياء أو أن الذكاء الاصطناعي هو علم صنع الآلات التي تقوم بأشياء تتطلب ذكاء إذا قام بها الإنسان»[٣].

يتضح مما سبق أن الذكاء الاصطناعي يتميز بعدة خصائص تجعله مميزًا عن الآلات التقليدية، ومن أهم هذه الخصائص هي قدرته على معالجة الرموز، حيث يمكنه تنظيمها في هياكل معقدة مثل القوائم أو الشبكات، مما يتيح فهم العلاقات بينها. كما يعتمد على المنطق والاستنتاج في حل المشكلات، ويستطيع التعامل مع المدخلات الحسية مثل الصور والأصوات. إضافةً إلى ذلك، يتمتع بالقدرة على فهم اللغة البشرية والتواصل بها سواء كانت مكتوبة أو مقروءة، وكذلك التعلم والتخطيط واتخاذ القرارات بشكل تلقائي دون تدخل الإنسان.

---

(١) ينظر: الذكاء الاصطناعي بين الواقع والمأمول دراسة تقنية وميدانية، د. سامية شهيبي قمورة، باي محمد، حيزية كروش، بحث منشور ضمن أعمال الملتقى الدولي الذكاء الاصطناعي: تحد جديد للقانون - الجزائر، نوفمبر ٢٠١٨م، ص ١ وما بعدها.

(٢) مقدمة في الذكاء الاصطناعي، ثائر محمد محمود، صادق فليج عطيات، ط١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ١٤٢٦ هـ، ص ٩.

(٣) الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، عبد الله موسى، وأحمد حبيب بلال، ط١، المجموعة العربية للتدريب، القاهرة، ٢٠١٩م، ص ٢٠.

المطلب الثاني: توافق الذكاء الاصطناعي مع أسس وأخلاقيات الشريعة الإسلامية

الأسس هي المبادئ التي تحدد تعريف الشيء وأصوله وتضع إطارًا شاملًا لتنظيمه منهجيًا، سواء كان ماديًا أو معنويًا. أما الأخلاق فهي المعيار الذي يقيس قبول أو رفض السلوك في المجتمع وفقًا لمعايير مستمدة من الشريعة. وتفصل الأخلاق بين السلوكيات المقبولة والمرفوضة، ويمكن أن تكون عامة تشمل كافة الممارسات أو خاصة تتعلق بأشخاص أو مجالات محددة، مثل أخلاقيات المهنة(١).

تُعرف أخلاقيات الذكاء الاصطناعي بأنها مجموعة من السلوكيات والمعايير التي تُمنح للآلة لتوجيه أدائها في تحليل البيانات، واكتساب الخبرات، واتخاذ القرارات، بما يتماشى مع القيم المجتمعية وأحكام الشريعة. لتحقيق التوافق بين استخدامات الذكاء الاصطناعي وأخلاقيات الشريعة الإسلامية، يجب تطبيق القيم الأخلاقية الإسلامية لضبط تصرفات الذكاء الاصطناعي.

فالأخلاق في الشريعة الإسلامية هي مبادئ وقواعد إلهية نابعة من وحي الله، تهدف إلى تحقيق الغاية المثلى من وجود الإنسان بتنظيم تصرفاته في كافة مجالات الحياة. تتجسد الأخلاق في الإسلام في مراعاة الله في كل التعاملات، وهي أساس الشرائع السماوية. وقد أكد الرسول -ﷺ- على أهمية الأخلاق بقوله: ((إنما بعِثتُ لأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الأَخْلاقِ))(٢)، مما يوضح أن جوهر الرسالة الإسلامية هو نشر الخلق القويم، حيث قوام الدين هو حسن الخلق(٣).

وتكمن أهمية الالتزام بمقاصد الشريعة الإسلامية في جوهر أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، حيث يهدف الطابع الأخلاقي للشريعة إلى تحقيق هذه المقاصد. ويمكن تقسيم تطبيق أسس الشريعة الإسلامية المتعلقة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي إلى عدة جوانب، وكل منها يسهم في الحفاظ على القيم الإسلامية التي توجه هذا التطور التكنولوجي:

١- الأساس الإيماني لاستخدام الذكاء الاصطناعي، الذي يقوم على الإيمان بأن الله تعالى هو المانح للعلم والمعرفة، والذي وهب الإنسان العقل ليبتكر ويطور الذكاء الاصطناعي في ضوء ما علمه الله، لذا يجب استخدام الذكاء الاصطناعي لتحقيق عمارة الأرض وتسهيل الحياة بما يتماشى مع الشريعة الإسلامية، مع الحفاظ على نية العبادة لله وحده دون إسناد الفضل لغيره،

---

(١) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي والروبوت. خديجة محمد درار، المجلة الدولية لعلوم المكتبات والمعلومات، المجلد (٦)، العدد٣، ٢٠١٩ م، ص ٢٣٤.

(٢) البيهقي، أبو بكر، السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الشهادة، بيان مكارم الأخلاق..، رقم الحديث(٢٠٨١٩).

(٣) الأخلاق في الإسلام الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية https://shamela.ws/book/1903/1.

كما يجب الامتناع عن استخدامه فيما يغضب الله.

فالأساس الإيماني في استخدام الذكاء الاصطناعي يتطلب الالتزام بما أحل الله وتجنب ما حرمه، استنادًا إلى الاعتقاد بأن الله هو خالق ومدبر الكون. بذلك، يستمد العقل المسلم قوانينه من الشريعة الإلهية، على عكس التشريعات الوضعية التي تستند إلى القوانين البشرية، والتي قد تتعارض مع هذا التصور الإيماني [١].

٢- الأساس المقاصدي لأخلاقيات الذكاء الاصطناعي يمثل الركيزة الثانية التي ينبغي أن توجه استخدامات هذه التقنية. في حين يرتكز الأساس الأول على الإيمان بالله تعالى، باعتباره الخالق والمدبر ومانح الإنسان القدرة على تطوير الذكاء الاصطناعي، يركز الأساس المقاصدي على كيفية استخدام الذكاء الاصطناعي بما يتوافق مع مقاصد الشريعة الإسلامية.

تتمثل هذه المقاصد في الضرورات الخمس التي حددها الشرع، وهي: حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ العقل، حفظ النسل، وحفظ المال. هذه الضرورات تعد أهدافًا أساسية يمكن توجيه تطبيقات الذكاء الاصطناعي نحو تحقيقها بطرق تخدم الإنسانية وتحافظ على القيم الإسلامية. وكما أوضح الإمام الشاطبي، فإن حفظ هذه الضرورات في الشريعة الإسلامية يتم من خلال أحد أمرين[٢]:

أحدهما: ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود.

والثاني: ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم.

تشكل الأسس التي تم تناولها الإطار العام الذي يجب أن يُستخدم الذكاء الاصطناعي ضمنه لضمان توافقه مع أحكام الشريعة الإسلامية. فالشريعة الإسلامية، بما تمتاز به من مرونة وشمولية، قادرة على استيعاب المستجدات التقنية بشرط أن يتم توجيه هذه التقنيات في إطار الإيمان بالله تعالى وتحقيق مقاصد الشريعة.

ومن أهم صور تطبيقات استخدام الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقاصد الشريعة البرامج والتطبيقات التي تساعد في حفظ القرآن أو التفسير وتبسيط المفاهيم، وكذا البرامج التي تحدد

---

(١) انظر: الأسس الإسلامية الذكاء الاصطناعي، طلال بن عقيل الخيري، مجلة جامعة تبوك للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد(١)، العدد٤، ٢٠٢١م، ص ٢٠١.

(٢) الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد ط١، دار ابن عفان، ١٩٩٧م، ١٨/٢.

القبلة، والتي تعتمد على الموقع الجغرافي للتذكير بمواعيد واوقات الصلاة وكذا مواعيد الإفطار والصوم، وتحديد المطاعم والأماكن التي تقدم أطعمة لا يدخل في تكوينها أي من المحرمات، كذا البرامج التي تسهل حفظ الأحاديث والبحث عن الأحكام والآراء الفقهية في مسائل معينة، وبرامج الذكر وغيرها من البرامج والتطبيقات التي تساهم في حفظ الدين(١).

كذلك تستخدم تطبيقاته في حفظ النفس وحفظ النفس في الشريعة الإسلامية يدور في فلك حفظ الحق في الحياة والسلامة كرامة الانسان، فيقصد بها حفظ سلامة الانسان الجسدية والنفسية، وحفظ النفس يكون بإطابة المطعم والمشرب والتداوي من الأمراض والحياة حياة كريمة يسيرة إذا أمكن(٢)، وتستخدم العديد من تطبيقات الذكاء الاصطناعي في أعداد الطعام والشراب والحفاظ على النظافة العامة والتذكير بمواعيد الدواء كما تستخدم العديد من تطبيقات الذكاء الاصطناعي في إجراء العمليات الجراحية وتشخيص الامراض والكشف عنها وعن مسبباتها، بل أن بعضها قد يقترح العلاج المناسب للتداوي، وهي جميعها أمور تدخل في إطار أسس الشريعة وتحقق المقاصد الضرورية التي نصت عليها الشريعة الإسلامية في حفظ النفس(٣).

وعلى مستوى حفظ العقل فقد حث الإسلام على التعلم ومواكبة الركب والتقدم إذ حثت الشريعة الإسلامية في العديد من المواضع على طلب العلم ونشره، فالعلم في الإسلام ذو مكانة خاصة وفريدة ميز الله بها العلماء وطالبي العلم عن غيريهم فقال تعالى: ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾(٤)، وقد حثت السنة النبوية الفعلية والقولية على طلب العلم فقال رسول الله -ﷺ-: ((وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ))(٥).

وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في حفظ وتخزين المعلومات واستنتاجها وإعداد برامج التعلم ونقل المعرفة والتحول إلى التعليم الذكي ليتحول الطالب من مستهلك للمعلومة إلى منتج لها جميعها تعتمد بصورة كبيرة على استخدامات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، وثورة المعرفة والتعلم اعتمد بصورة كبيرة على الذكاء الاصطناعي في إعداد برامج تفاعيله تستخدم الذكاء الاصطناعي

---

(١) آمنة على البشير محمد، مرجع سابق، ص ٥٢٤.

(٢) الاجتهاد المقاصدي حجيته، ضوابطه مجالاته، نور الدين بن مختار الخادمي، ١/ ٥٢-٥٣.

(٣) الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، بونيه الآن، مرجع سابق، ص٢٧ وما بعدها.

(٤) آية ١١ من سورة المجادلة.

(٥) اخرجه البخاري، كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل، رقم الحديث(٦٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، رقم الحديث(٢٦٩٩).

تساعد الطالب في البحث والاطلاع وتحسين جودة التعليم وكفاءته(١).

وفي حفظ النسل والنسب والعرض، والإسلام حث على التزاوج والتكاثر وحفظ النسل والسب والعرض، والبعد عن اختلاط الأنساب، وبالتقدم والتطور التقني استحدثت آلات وأدوات تستخدم الاذكاء الاصطناعي وتساهم في زيادة فرص الانجاب ومعالجة مشاكل الأنجاب والعقم وبعضها تساعد المرأة في متابعة الحمل وتذكيرها بالتعليمات والنشاطات الواجب ممارستها للحفاظ على صحتها وسلامتها وسلامة الجنين، وايضًا التطبيقات التي تستخدم الذكاء الاصطناعي في تحليل وتركيب الصور لمتابعة حالة الجنين وتكوينه وصحته وسلامته، وكذا المشاكل والامراض الوراثية والوقاية منها.

أما حفظ المال فهو السعي في طلب الرزق وانماؤه والمحافظة عليه وصيانته من التلف والضياع والنقصان من خلال الطرق المشروعة والتي تدور في إطار أسس الشريعة الإسلامية، وتستخدم تطبيقات الذكاء الاصطناعي في العديد من المجالات التي تحفظ المال وتساهم في انماءه وزيادته، كالتجارة الالكترونية وكذا مجالات الصناعة وإدارة المصانع بالآلات الحديثة التي تستخدم الذكاء الاصطناعي والزراعة الذكية باستخدام التقنيات الحديثة وغيرها من سبل حفظ المال وإنماءه، كما تستخدم تطبيقات الذكاء الاصطناعي في علوم وأساليب الإدارة بإعداد الميزانيات والبرامج الحسابية وبرامج تحليل الانفاق وتقديم المقترحات والحلول للمشكلات، والحد من الهدر وتوفير النفقات، كذا تستخدم التطبيقات التي تستخدم الذكاء الاصطناعي في عمليات نقل رؤوس الأموال والمشتريات وغيرها من العمليات التي تساهم في زيادة المال وحفظه.

وفي جانب العدم فإن استخدامات الاذكاء الاصطناعي يجب أن تبتعد كل البعد عن مخالفة أسس الشريعة الإسلامية وإلا خرجت من الحل إلى الحرم فاستخدامها مثلًا في الإضرار بالغير كالسرقة والنصب والاحتيال أو حتى السب والقذف يعتبرًا تعديًا على مقصد الشريعة في حفظ النفس، وكذا استخدامها في تخريب العقول ونشر الفسق والفجور والتضليل والإلهاء عن طاعة الله وعبادته تعدى على مقصد الشريعة في حفظ العقل.

واستخدامها في الترويج للعلاقات غير المشروعة وتسهيل العلاقات غير المشروعة والعلاقات المحرمة يعتبر تعديًا على مقصد الشريعة في حفظ النسل والنسب، وكذا استخدامها في برامج المقامرة والسرقة والتجارة في المحرمات ينال من مقصد الشريعة في حفظ المال، وعليه فإن

(١) الوسائل التعليمية ومستجدات تكنلوجيا التعليم، جمال الدهشان، ط٣، الرياض، وانظر: أهمية البنية التحتية التقنية في التحول إلى الجامعة الذكية، خالد يكرو، مجلة العلوم الدولية، ٢٠١٧، المجلد ٤، العدد ١.

استخدام الذكاء الاصطناعي وفقًا للشريعة الإسلامية يجب أن يحقق شقية الوجودي والعدمي بمراعاة الأسس والمبادئ التي أقرتها الشريعة الإسلامية، والبعد عن التعدي على ما حرمته وتهديد المقاصد التي أمرت بحفظها(١).

المطلب الثالث: أهم تطبيقات الذكاء الاصطناعي وموقف الشريعة منها

يستعرض هذا المبحث أهم وأبرز استخدامات الذكاء الاصطناعي التي أصبحت شائعة في الحياة العملية اليوم، ويبحث في موقف الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي من هذه الاستخدامات من حيث مشروعيتها وتكييفها وفقًا لأحكام الشريعة، ويعتبر مجال المعاملات التجارية أحد أهم المجالات التي اقتحمها الذكاء الاصطناعي وأصبحت استخداماته تطبيق فيها بصورة كبيرة وعلى نطاق واسع ومن أهم هذه الاستخدامات:

١- بيوع المعاطاة في التجارة الالكترونية: وقد استحدثت صورة جديدة للبيوع الإلكترونية باستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي وهي ما عرفت بالمتاجر الذكية، والتي تدار بصورة كاملة بواسطة الذكاء الاصطناعي دون تدخل من البشر، وكان اول نموذج لمتجر ذكي ذلك الذي أعلنت عنه شركة امازون في عام ٢٠١٦ بإنشاء أول متجر يدار بصورة كاملة بواسطة الذكاء الاصطناعي، وذلك باستخدام أجهزة استشعار قادرة على التعرف على الصور والبيانات والمعلومات وتحليلها وتميزها عن غيرها وذلك باستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وتتم آلية العمل من خلال ربط جميع ما فيه من زبائن وبضائع بأنظمة ذكاء اصطناعي قادرة على فلترة المحتوى، والتمييز بين الأفراد والأشياء والصور، من خلال مستشعرات وكاميرات ذكية تعمل بتقنية الإبصار الحاسوبي، وأنظمة مسح البضائع عن بعد من خلال ملصقات وشرائح تعمل بتقنية الراديو لتحديد الهوية.

وتتم عملية البيع من خلال تحميل العميل لتطبيق «امازون جو»، وإنشاء حساب عليه بواسطة هاتفه الذكي، ومن ثم فبمجرد الدخول إلى المتجر يمرر العميل هاتفه على قارئ البيانات ليتم التعرف عليه من قبل النظام الذكي ليقوم بالدخول إلى المتجر والتسوق واخذ ما يحتاجه من منتجات دون والمغادرة ليقوم تطبيق الذكاء الاصطناعي بالتعرف على هوية العميل وتمييز ما اخذه من منتجات وإدراجها في فاتورة الكترونية مجمعة لكل ما اشتراه العميل وخصم قيمتها من حسابة على التطبيق واخطاره بالعملية دون تدخل بشري، إذ باستخدام الذكاء الاصطناعي يتم التعرف

(١) ينظر: الأسس الإسلامية لأخلاقيات استخدام الذكاء الاصطناعي في إطار مقاصد الشريعة الإسلامية، آمنة علي البشير، مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية، العدد ٣٩، ٢٠٢٤م، ص٥٢٥-٥٢٦.

على العميل وتمييز ما اخذه من على الأرفف من بضائع وتحديد ثمنها بدقة وتجميعها واعداد الفاتورة وخصم قيمتها واخطار العميل في الأخير(١).

تُعد المتاجر الذكية ثورة في عالم التجارة ورأس المال؛ نظرًا لما تحققه من شعبية كبيرة بين المستخدمين بفضل سهولة استخدامها وسلاسة المعاملات التي تقدمها، بعيدًا عن الروتين والتعقيد. كما أنها توفر مكاسب مادية لأصحابها نتيجة انخفاض تكاليف التشغيل وسرعة الأداء التي توفر الوقت والجهد. وقد سارعت العديد من الشركات إلى المنافسة في إنشاء هذه المتاجر الذكية التي تشهد توسعًا عالميًا، ومن المتوقع أن تنتشر قريبًا في العالم العربي. إذ تُعد هذه المتاجر مستقبل التجارة في العالم العربي والإسلامي. بناءً على ذلك، سيتم تناول تكييف هذه البيوع وموقف الفقه والشريعة الإسلامية منها(٢).

ويتم البيع في المتاجر الذكية دون الحاجة إلى كلام أو إشارة، حيث يقوم العميل بأخذ البضائع ويُخصم ثمنها إلكترونيًا من حسابه، دون أي تواصل لفظي أو إشارات. هذا النوع من البيع يصنف ضمن «بيوع المعاطاة» في الشريعة الإسلامية، والتي تُعرّف بأنها هو أن يتفق المتعاقدان على ثمن ومثمن، ويعطيا من غير إيجاب ولا قبول، وقد يوجد لفظ من أحدهما (٣) .

فهو عملية شراء يتم فيها استلام المشتري للسلعة ودفع الثمن للبائع، أو استلام البائع للثمن وتسليم السلعة، دون الحاجة إلى تعبير لفظي أو إشارات. وعلى الرغم من اتفاق الفقهاء على صحة البيع عند وجود تعبير صريح عن الإيجاب والقبول، استنادًا إلى قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ﴾، إلا أن الفقهاء اختلفوا في كيفية التعبير عن الإيجاب والقبول بطرق غير لفظية. وقد انقسمت آراؤهم في هذا المجال إلى ثلاثة اتجاهات رئيسية.

---

(١) مقالة الكترونية بعنوان الذكاء الاصطناعي تأثيرات تزايد دور التقنيات الذكية في الحياة اليومية للبشر، إيهاب خليفة، مقال منشور ضمن سلسلة تحليلات المستقبل الصادرة مع مجلة اتجاهات الأحداث، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، دبي، العدد ٢٠، أبريل سنة ٢٠١٧، ص ٦٢.

(٢) ينظر: مقالة الكترونية بعنوان متاجر المستقبل: روبوت يستقبلك.. ومرأة ذكية لقياس ملابسك.. ومسح الأسعار في ثانية. يوسف العربي، مقال منشور بجريدة الاتحاد الإماراتية تاريخ الاطلاع عليه ٩ سبتمبر ٢٠٢٤: https://2u.pw/jcOmGLMo

(٣) الفقه الإسلامي وأدلته، د وهبة الزحيلي، دار الفكر، سوريا، ٣٣١/٥.

الرأي الأول: يرى عدم صحة بيع المعاطاة بشكل مطلق، وذلك لأن الرضا هو أمر باطني يصعب التحقق منه مباشرة. ويستند هذا الرأي إلى أن التعبير عن الرضا لا يمكن الاعتماد عليه إلا من خلال لفظ صريح وواضح يعبر عن نية إبرام العقد، وهو ما لا يتحقق بالفعل المجرد عن الكلام؛ إذ قد يختلف قصد الأشخاص في نفس الفعل، مما يجعل من الصعب الجزم بتطابق نواياهم، وقد تبنى هذا الرأي الشافعية، الذين لم يجيزوا البيع بالمعاطاة سواء في السلع النفيسة أو الحقيرة(١).

الرأي الثاني: يجيز بيع المعاطاة في السلع زهيدة القيمة، ولكنه لا يجيزه في السلع النفيسة. وقد تبنى هذا الرأي بعض فقهاء المذاهب مثل الكرخي من الحنفية، وابن سريج من الشافعية، والقاضي أبي يعلى من الحنابلة. واستندوا في التفريق بين جواز البيع وعدمه إلى قيمة المبيع، حيث يجيزونه في السلع البسيطة بينما يشترطون الوضوح اللفظي في السلع ذات القيمة العالية(٢).

الرأي الثالث: وهو رأي الجمهور، يجيز البيع دون الحاجة إلى كلام أو تعبير صريح عن الإرادة. هذا الرأي هو الراجح لدى الحنفية والمالكية والحنابلة، حيث أباحوا بيع المعاطاة بغض النظر عن قيمة المبيع، سواء كانت السلع نفيسة أو زهيدة. وعللوا ذلك بأن الله تعالى أحل البيع دون أن يشترط صورة محددة للتعبير عن الرضا، وبالتالي فإن القول بغير ذلك يُعد تضييقًا لما هو واسع. ويجوز التعبير عن الرضا بالقول أو الفعل أو حتى بالسكوت، ما دام قد تم التحقق من وجوده. كما أشاروا إلى أن بيع المعاطاة كان معمولًا به منذ زمن رسول الله -ﷺ- ولم يُنكر، ولم يرد عن النبي أو صحابته ما يدل على اشتراط شكل معين أو لفظ محدد للتعبير عن الرضا، ولو كان ذلك شرطًا لورد إلينا نظرًا لشيوع هذه المعاملات(٣).

---

(١) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م، ٢/ ٣٢٥.

(٢) حاشية ابن عابدين مع الدر المختار، محمد أمين، الشهير بابن عابدين [ت ١٢٥٢ هـ]، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ١٣٨٦ هـ، ٤/ ٥١٤، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، داماد أفندي، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م، ٣/ ٨، فتح العزيز بشرح الوجيز، للإمام الرافعي، بيروت: دار الفكر، (د.ت)، ٨/ ٩٩، المغني، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ)، ط١، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨ هـ، ٣/ ٤١٨.

(٣) المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، (د.ط)، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٤ هـ، ١٩/ ١١١، بدائع الصنائع، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني، ط١، مصر: مطبعة شركة المطبوعات العلمية، ١٣٢٧ - ١٣٢٨ هـ، ٥/ ١٣٤، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، دار الكتاب الإسلامي، (د.ت)، ٥/ ٢٩١، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبوعبدالله محمد بن محمد الطرابلسي، المعروف بالحطاب الرعيني،

الراجح هو ما ذهب إليه الجمهور؛ نظرًا لاعتياد الناس عليه وتداومهم على ممارسته منذ القدم، وقد ازدادت هذه المعاملات في الآونة الأخيرة حتى أصبحت الأصل في البيع؛ حيث يشتري الناس البضائع بالأسعار المحددة عليها. كما أن ما استند إليه الجمهور من حجج قوية، إذ لم يرد في الشريعة الإسلامية - سواء في القرآن أو السنة أو حتى العرف - ما يدل على وجوب التعبير عن الرضا في البيع بطريقة معينة أو مباشرة.

٢- الروبوتات وهي آلات تقوم بأداء أنشطة وأعمال في العالم الواقعي، ويُعرف الروبوت بأنه أي آلة أو هيكل نشط يتفاعل مع البيئة الطبيعية ليس من الضروري أن يتخذ الروبوت شكل الإنسان، فهو أي جهاز يعمل في بيئتنا الطبيعية، مستفيدًا من المعلومات التي يجمعها عبر المستشعرات وأجهزة الإحساس الحركي. ويتمكن الروبوت من التفاعل مع محيطه تلقائيًا من خلال اتخاذ قرارات وتنفيذ حركات أو أفعال دون تدخل بشري مباشر، وتستخدم جميع الروبوتات تقنيات الذكاء الاصطناعي، إذ أن الذكاء الاصطناعي وُجد في الأصل لدعم هذا المجال، قبل أن يتطور ويصبح علمًا مستقلًا بحد ذاته(١).

في عصرنا الحالي، تُستخدم الروبوتات بشكل واسع في مجالات الصناعة، حيث يتم تكليف الآلات المزودة بالذكاء الاصطناعي بتنفيذ المهام الشاقة والخطيرة التي قد تشكل تهديدًا على حياة الإنسان. وتعد الروبوتات الخيار الأمثل لمثل هذه الأعمال، نظرًا لقدرتها على العمل المستمر دون تعب أو ملل، بالإضافة إلى تفوقها في تحمل المخاطر. كما تمتلك الروبوتات القدرة على اتخاذ القرارات والتصرف بشكل ذاتي، مستعينة بتقنيات الذكاء الاصطناعي(٢).

ومنها الروبوتات الخدمية التي تقدم خدمات متنوعة لجمهور المستخدمين، مثل الروبوتات التي تقدم خدمات فنية كالطب والجراحة، خدمة العملاء، التفتيش، وخدمات البريد. كما توجد روبوتات منزلية تقوم بمهام مثل التنظيف، الترتيب، رعاية الأطفال، والعناية بكبار السن وذوي

ط٣، دار الفكر، ١٩٩٢م، ٤/ ٢٢٨ وما بعدها، المغني لابن قدامة، مرجع سابق، ٣/ ٤١٨، المبدع لابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله ابن مفلح، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ:٤/٥-٦، شرح منتهى الإرادات، للبهوتي، منصور بن يونس بن إدريس البهوتى(ت ١٠٥١ ه)، بيروت: عالم الكتب،١٤١٤هـ: ٦/٢.

(١) تكنولوجيا الروبوت رؤية مستقبلية بعيون عربية، صفات أمين سلامة، المكتبة الأكاديمية – ضمن سلسلة كراسات المستقبل، سنة ٢٠٠٦م، ص ١١.

(٢) الإنسان الآلي رفاهية علمية أم ضرورة حياتية، وجدي عبد الفتاح سواحل، مقال منشور بالمجلة العربية العلمية للفتيان - المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، المجلد (٦)، العدد ٢ ، سنة ٢٠٠٢م، ص ٤٠.

الاحتياجات الخاصة.

أثار استخدام الروبوتات عددًا من المسائل بين فقهاء الشريعة الإسلامية، أهمها يتعلق بحكم تصميمها على هيئة إنسان أو حيوان. يُطرح تساؤل حول مدى اعتبار تشبيه الروبوتات بالإنسان أو الحيوان نوعًا من المجسمات أو التصاوير التي نهى الإسلام عنها، وما هو حكم الشرع في امتلاكها، بيعها، أو التجارة فيها.

والثابت في الشريعة لدى فقهاء المذاهب الاربع حرمة تصوير الانسان والحيوان وكل ما فيه روح وذلك لكثرة الأحاديث والأدلة في الشريعة على حرمتها ومنها ما روي عن الشيخان عن عائشة - رضي اللَّهُ عَنْهَا - عن رسول الله- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال: ((أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ)) (وفي رواية: يشابهون بخلق الله)[١] ، وعن أبي زرعة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أنه قال: دخلت مع أبي هريرة – ﷺ- دارًا بالمدينة، فرأى أعلاها مصورًا يصور - أي: يبني تصاوير وتماثيل ، فقال : سمعت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول : ((قال الله عَزّ وَجَلَّ : ومَن أظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أوْ شَعِيرَةً))[٢]، وعنه - صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال: ((إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ))[٣].

وإن كان هذا الأصل العام فقد خرج الفقهاء عنه بإباحة بعضها للضرورة وفي ذلك ذهبوا إلى إجازة مجسمات الجواري والعرائس واشباهها مما يصنع للبنات للعلب به، فأجازوا تجسيمها واقتنائها وبيعها وشرائها -وإن حمله بعضهم على الكراهية كالإمام مالك-، واستندوا في ذلك لحديث عائشة - رضي الله عَنْهَا أنها قالت: «كنت ألعب بالبنات عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم وكان لي صواحب يلعبن معي، فكان رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا دخل يَنْقَمِعْن منه، فيسر بهن إليَّ، فيلعبن معي»[٤]، ويستدل من الحديث السابق أن رسول الله - ﷺ - رأي الفعل ولم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس - باب ما وطئ من التصاوير، رقم الحديث(٥٩٥٤)، ومسلم في صحيحه في كتاب اللباس والزينة - باب الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة، رقم الحديث (٢١٠٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس - باب نقض الصور، رقم الحديث(٥٦٠٩)، ومسلم في صحيحه في كتاب اللباس والزينة

باب الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة، رقم الحديث (٢١١١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب اللباس - باب عذاب المصورين يوم القيامة، رقم الحديث(٥٦٠٧)، ومسلم في صحيحه في كتاب اللباس والزينة - باب الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة، رقم الحديث (٢١٠٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب - باب الانبساط إلى الناس، رقم الحديث(٦١٣٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه،

ينكره وهو ما يشير إلى إباحته وقد حله بعض الفقه إلى الضرورة لما في اللعب بالبنات ومجسمات الجواري من فائدة في تعليم وتدريب النساء على الرعاية بالطفل(١).

ذهب بعض الفقهاء المعاصرين إلى اعتبار تصميم الروبوتات على هيئة كائنات ذات أرواح، مثل الإنسان أو الحيوان، مشابهًا لتصميم مجسمات الجواري والدمى، وذلك نظرًا لما تحققه هذه التصاميم من فوائد ومصالح كبيرة. وقد ردوا على الاعتراض القائل بأن الاستثناء لا يمكن القياس عليه ولا يجوز التوسع فيه، بأن جمهور الأصوليين يرون أن ما يتم استثناؤه من قاعدة سابقة ولديه معنى يبرر استثنائه، يمكن القياس عليه في كل مسألة تشاركه نفس العلة وتحقق نفس الغاية من الاستثناء(٢)، نظرًا لأن الروبوتات تحقق فوائد كبيرة لا تقل أهمية عن تلك التي تحققها العرائس والألعاب التي استثناها الشارع الحكيم، سواء في مجالات التعليم، حفظ العقل، أو حفظ النفس والمال، مثل أداء الأعمال الخطرة واكتشاف الألغام والمتفجرات والمشاركة في عمليات الإنقاذ في الحرائق والكوارث، فإنه يجوز استخدامها لنفس العلة شريطة أن يتم تصنيع الروبوتات وأجهزة الذكاء الاصطناعي التي تحاكي الكائنات ذات الأرواح وفقًا لأسس الشريعة الإسلامية وأخلاقياتها. (٣)

وقد أثار استخدام الروبوتات المستقلة التي تتخذ قراراتها دون تدخل بشري، مثل السيارات ذاتية القيادة والطائرات ذاتية القيادة، جدلًا بين الفقهاء حول مسألة تحميلها المسؤولية عن الأفعال الضارة التي قد ترتكبها. فذهب البعض إلى أن تحميل صانع السيارة المسؤولية عن خطأ ارتكبته السيارة ذاتية

كتاب: فضائل الصحابة - باب في فضل عائشة ﵂، رقم الحديث(١٨٩١).

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د.ت)، ١٧٠/٢٢، تفسير القرطبي، ط٢، دار القاهرة: الكتب المصرية، ١٣٤٨ هـ، ١٤/ ٢٧٤، ٢٧٥، مواهب الجليل، مرجع سابق، ٢٦٧/٤، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي(ت١١٢٦هـ)، (د.ط)، دار الفكر، ١٩٩٥م، ٢/ ٣١٥-٣١٦، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبوزكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي(ت٦٧٦هـ)، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د.ت)،١٤/ ٨٢-٨٣، طرح التثريب في شرح التقريب، زين الدين العراقي ، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د.ت)،، ص٥٨٧، مغني المحتاج ٤ / ٤٠٨.

(٢) كشف الأسرار عن أصول البزدوي، للشيخ عبد العزيز البخاري، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ، ٤٤٨/٣، المستصفى، للغزالي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣ هـ، ص٣٢٦، الإبهاج في شرح المنهاج، لتقي الدين السبكي، (د.ط)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦ هـ ، ١٦٠/٣، البحر المحيط، للزركشي، ط١، دار الكتبي، ١٤١٤ هـ، ١٢٥/٧.

(٣) تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوتات من منظور الفقه الإسلامي، أحمد سعد على البرعي، مجلة دار الإفتاء المصرية، العدد ٤٨، ٢٠٢٢م، ص ٦٦.

القيادة وتسبب في ضرر للآخرين لا يتماشى مع أحكام العدالة والمنطق، حيث لم يتدخل الصانع أو المبرمج في اتخاذ القرار الذي أدى إلى الضرر. بينما رأى آخرون أن الجماد لا يمكن تكليفه أو تحميله المسؤولية، لأن الإنسان الطبيعي وحده هو المكلف والمسؤول في الشرع عن أفعاله. وذهبوا في ذلك إلى أن مبنى المسؤولية هو الأهلية والتكليف وأجمع العلماء[١] على أن الأهلية والذمة لا يتمتع بهما إلا الانسان الطبيعي وذلك لقول الله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ﴾[٢]، إذ الأمانة التي حملها الله تعالى للأسنان هي أهلية الوجوب والأداء والتي استأثر بها وحده دون باقي المخلوقات، إذ خص الله تعالى بها الآدميين، وميزهم بها عن سائر الجمادات والحيوانات، وهي العهد الذي أخذه الله تعالى على الآدميين يوم الميثاق، والمشار إليه في قول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾[٣] ، وهو الإلزام المشار إليه في قول الله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ ﴾[٤] ويستدل من الآيات الثلاث أن الذمة والأهلية لا تثبت إلا للإنسان وحده ومن ثم يسأل وحده عن الضرر دون الآلة أو الجماد[٥]، واستدلوا من السنة على قوله - ﷺ-: ((رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبى حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل))[٦] ، ووجه الدلالة من الحديث السابق أن النبي - ﷺ- قد استثنى من كمال الأهلية بعضًا من الناس الذين رفع عنهم القلم، والمستثنى يكون من جنس المستثنى منه، ومن ثم فإن قصر الاهلية التكليف على الآدميين فقط دون غيرهم من المخلوقات، فذلك ما فطر الله الانسان عليه وخلقه له بأن كلفه وحده دون سواه ومن ثم لا يجوز في حكم الشريعة الإسلامية تكليف غيره منم الجمادات أو الحيوانات[٧].

---

(١) نقل الإجماع فخر الإسلام البزدوي ﷺ في أصوله أصول البزدوي المسمى كنز الوصول إلى معرفة الأصول، علي بن محمد البزدوي، جاويد بريس - كراتشي،)د.ت(، ص ٣٢٥.

(٢) الآية ٧٢ من سورة الأحزاب.

(٣) الآية ١٧٢ من سورة الأعراف.

(٤) الآية ١٣ من سورة الاسراء.

(٥) التوضيح في حل غوامض التنقيح صدر الشريعة المحبوبي ، مطبوع مع شرح التلويح للتفتازاني، ٣/ ٣٣٩. وانظر: أصول البزدوي، مرجع سابق، ص ٣٢٥.

(٦) أخرجه أحمد في مسنده من حديث علي بن أبي طالب ح رقم (١٣٢٨)، وأبو داود في سننه، كتاب الحدود - باب: في المجنون يسرق أو يصيب حدا، والترمذي في سننه، كتاب: أبواب الحدود - باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، وقال: حديث حسن غريب

(٧) أحمد البرعي، مرجع سابق، ص ٩٠.

المبحث الثاني
موقف الشريعة الإسلامية من الجرائم الالكترونية

مع التقدم العلمي والتكنولوجي، شهدت البشرية ازدهارًا كبيرًا، إلا أن هذه التطورات استُغلت أيضًا بطرق غير مشروعة في ارتكاب الجرائم الإلكترونية، مستفيدين من تقنيات الذكاء الاصطناعي وغيرها. وبما أن الشريعة الإسلامية تتسم بالشمولية والمرونة لتواكب متطلبات كل زمان ومكان، يهدف هذا المبحث إلى دراسة موقف الشريعة من الجرائم الإلكترونية من خلال ثلاثة مطالب: الأول يعرض ماهية الجرائم الإلكترونية، الثاني يناقش طرق إثباتها وفقًا للشريعة الإسلامية، والثالث يسلط الضوء على كيفية مواجهتها في إطار الشريعة.

المطلب الأول: ماهية الجرائم الالكترونية

والجريمة لغة[١]: بوجه عام: كلُّ أَمْرٍ إيجابيٍّ أَو سَلبيٍّ يُعاقب عليه القانُون، سواءٌ أَكان مُخالفة أَم جُنحة أَم جنايةً[٢]، فالجريمة: الذَّنْبُ والجُرم وما يفعله الإنسان مما يوجب عليه العقاب أو القصاص في الدنيا والآخرة، والجرم: الذنب، وجَرَمَ عليهم: أي جنى عليهم، أي جنى جناية، وجَرَّمَ إذا عظم جرمه، والجارم: الجاني، والمجرم: المذنب[٣].

والتَّجَرم مثل التَّجَنِّى، وهو أن يدعى عليك ذنبًا لم تفعله، وجَرَمَ ويجْرِمُ: كسب، يكسب، والكسب محمود ومذموم، والجريمة تختص بالكسب المذموم المنهي عنه، ولذلك جاءت كلمة جرم وكان المراد منها الحمل على فعل شيء حملًا آثمًا، قال تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[٤]، ولا يحملنكم

---

(١) كتاب العين. لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، تحقيق د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ٦/ ١١٩، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، (د.ط)، بيروت: المكتبة العلمية، (د.ت)، ١١٢/١، ٧٩٧/١، والقاموس المحيط ٨٧/١٠، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، ط٨، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ، ٨٧/١٠.

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة، د.أحمد مختار عبدالحميد(ت١٤٢٤هـ)، ط١، عالم الكتب، ٢٠٠٨م، ٣٦٦/١.

(٣) الرضا بالجريمة في ميزان الشريعة الإسلامية. الفقهي، حلمي عبد الحكيم، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، مصر، العدد ٣٢، ٢/ ٦٧٨.

(٤) الآية ٨ من سورة المائدة.

عداوةُ قوم على ألا تعدلوا في حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم، فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة[١] .

ويتضح مما سبق أن الجريمة تشمل كل ما يخالف شرع الله تعالى، وما يتعارض مع مبادئ الحق والعدل؛ حيث تُعد الجريمة أي فعل مستهجن سواء في الشريعة أو القانون.

وفي الاصطلاح، تعددت التعريفات التي تناولت مفهوم الجريمة بأشكال مختلفة. فقد عرّفها البعض بأنها «اسم لفعل محرم سواء حل بمال أو نفس»[٢] كما عرفت على أنها «كل فعل محظور يتضمن ضررًا، ويكون تارة على نفس وتارة على غيره»[٣]، ومن زاوية أخرى، وُصفت الجريمة بأنها «ما يفعله الإنسان مما يوجب عليه العقاب أو القصاص في الدنيا والآخرة»[٤]، على الرغم من أن هذه التعريفات تناولت الجريمة من جانبها الإيجابي، إلا أنها لم تتطرق إلى الجريمة من منظورها السلبي. لذلك، نميل إلى الرأي الذي يعرف الجريمة بأنها «محظورات شرعية زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزير»[٥]؛ إذ يعتبر التعريف السابق مستوفيًا لكل صور الجريمة الإيجابية والسلبية والقولية، ويتضح مما سبق أنها التحريض على القيام بارتكاب فعل محرم عمله أو ترك فعل محرم تركه أو التحريض على تركه.

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبوجعفر محمد بن جرير الطبري(ت٣١٠هـ)، تحقيق:د.عبدالله بن عبدالمحسن التركي، د.عبدالسند حسن يمامة، ط١، القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ٢٠٠١م، ٢٣/٨.

(٢) المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفي: ٤٨٣ هـ)، بيروت: دار المعرفة – (د.ط)، ١٤١٤ هـ٢٧/ ٨٤، وتبيين الحقائق وهو المسمي تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفي: ٧٤٣ هـ) ومعه حاشية شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (ت ١٠٢١هـ)، (د.ط)، القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، ٩٧/٦ .

(٣) الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت٦٨٣ هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)، (د.ط)، القاهرة: مطبعة الحلبي وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها)، ١٣٥٦ هـ، ٥ / ٢٢,

(٤) المجموع شرح المهذب، أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، (د.ط)، دار الفكر، (د.ت)، ٣٤٤/١٨.

(٥) الأحكام السلطانية للماوردي ص ٣٢٢، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي (المتوفي: ٤٥٠ هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة. والأحكام السلطانية لأبي يعلي الفراء ص ٢٥٧، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفي: ٤٥٨ هـ)، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ.

وتمثل الجريمة الإلكترونية إحدى صور الجريمة، لكنها تختلف في كونها تُرتكب باستخدام وسائل تقنية حديثة. فهي لا تختلف عن الجرائم التقليدية إلا في أسلوب ارتكابها والأدوات المستخدمة لتنفيذ الفعل الإجرامي الذي يعاقب عليه القانون ويتسبب في ضرر للضحية. وبالنظر إلى حداثة هذه الوسائل وعدم إلمام فقهاء الشريعة الإسلامية بها بشكل كامل، فإننا سنستعرض تعريف الجريمة الإلكترونية من وجهة نظر العلماء المحدثين وعلماء القانون، باعتبار أن هذا المجال يدخل ضمن اختصاصهم.

وتعرف الجريمة الالكترونية على أنها « كل فعل غير مشروع يعتمد في ارتكابه على الدراية الفنية والتقنية بتكنولوجيا المعلومات، يرتكب بواسطة إحدى أدوات الاتصال الذكي والبرمجي في الفضاء الالكترونيمن التعريف السابق يمكن استنباط خصائص الجريمة الإلكترونية على النحو التالي:

١. **فعل غير مشروع**: يُقصد بذلك جميع الأفعال التي نصت الشريعة أو القانون على تجريمها، حيث إن الأصل في الأشياء هو الإباحة، والاستثناء هو التجريم. وبذلك تكون الأفعال مباحة ما لم يرد نص صريح يحظرها ويجرّمها، وعندها تصبح تلك الأفعال غير مشروعة.

٢. **معرفة تقنية متقدمة**: يجب أن يكون الفعل ناتجًا عن دراية ومعرفة بوسائل التقنية الحديثة، مثل تكنولوجيا المعلومات والرقمنة؛ ذلك لأن هذا النوع من الجرائم يتطلب مستوى عاليًا من الخبرة بالتكنولوجيا، مما يجعل ارتكابها صعبًا على غير الملمين بتلك العلوم. وفي بعض الأحيان، قد تستدعي الخبرة المطلوبة لتنفيذ هذه الجرائم وجود مجموعات أو عصابات منظمة، بل إن بعض هذه الجرائم قد تُرتكب برعاية دول[١] .

٣. **استخدام أدوات الاتصال الذكي**: تُرتكب الجريمة باستخدام أدوات الاتصال الذكي، التي تعتبر الأداة الرئيسية في الجرائم الإلكترونية، حيث يصعب تنفيذ هذه الجرائم بواسطة الأجهزة التقليدية.

٤. **محل الجريمة هو الفضاء الإلكتروني**: يجب أن يكون مسرح الجريمة هو الفضاء الإلكتروني، وإلا فإنها تخرج من نطاق الجرائم الإلكترونية. فقد نقلت الجرائم الإلكترونية الأفعال الإجرامية من السياق المادي التقليدي إلى الفضاء الرقمي، مما يسمح بارتكابها عبر الحدود وبطرق غير تقليدية.

(١) الجريمة الالكترونية وسبل مكافحتها في ضوء احكام الفقه الإسلامي دراسة مقارنة، محمد محمود الشركسي، مجلة المنارة العلمية، العدد ٢، ٢٠٢١، ص ١٨١.

في حين عرف بعض الباحثين الجريمة الإلكترونية بأنها « كل نشاط اجرامي يؤدي فيه نظام الحاسب الالي دور على قدر من الأهمية لإتمامه، سواء أكان الحاسب أداة لإتمام النشاط الاجرامي أم كان محلًا له، فالعبرة فيه بمدى تأثير دور الحاسب الآلي لإتمام النشاط الاجرامي»(١)، وقدم تعريف آخر بأنها « سلوك غير مشروع معاقب عليه قانونا صادر عن إرادة اجرامية محله معطيات الحاسوب»(٢)، كما عرفت كذلك على أنها « النشاط الاجرامي الذي تستخدم فيه التقنية الالكترونية الرقمية بصورة مباشرة أو غير مباشرة، كوسيلة لتنفيذ الفعل الاجرامي المستهدف»(٣).

على الرغم من تعدد التعريفات واختلافها حول مفهوم الجريمة الإلكترونية، إلا أنها تتفق جميعها على فكرة ارتكاب جريمة باستخدام وسائل تقنية. بناءً على ذلك، نُعرّف الجريمة الإلكترونية بأنها: «ارتكاب فعل محظور شرعًا وقانونًا باستخدام أحد الأجهزة الذكية، معتمدًا على المعرفة والدراية بوسائل التقنية وتكنولوجيا المعلومات في العالم الافتراضي."

المطلب الثاني: طرق اثبات الجرائم الالكترونية في الشريعة الإسلامية

الاثبات لغة مشتق من ثبت، وثبت الشيء ثبوتًا أي دام واستقر وعرف، وثبت تفيد المعرفة والبيان والدوام والا استقرار، وفي الاصطلاح معناه إقامة الحجة على أمر ما(٤).

يعرف الفقهاء الإثبات بأنه إقامة الحجة والدليل على أمر معين، ويشمل الإثبات في الفقه معنيين: المعنى العام والمعنى الخاص. المعنى العام يشير إلى إقامة الحجة دون تقييد بجهة محددة أو وقت معين، فهو يشمل إثبات الواقعة أو الحق أمام القاضي أو غيره، سواء في حالة النزاع أو قبله، ويشمل توثيق الحقوق وتأكيد الديون وتدوين السجلات والمحاضر. أما المعنى الخاص، فيقصد به إقامة الحجة والدليل أمام القضاء وفق الطرق التي حددتها الشريعة، وذلك لإثبات حق

(١) جرائم الحاسب الآلي الاقتصادية.. دراسة نظرية وتطبيقية، نائلة عادل فريد قورة، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٥م، ص ٣٢.

(٢) - جرائم الحاسب الآلي، المجلة العربية للفقه والقضاء. د محمود محمد المرزوقي، العدد ٢٨، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، (د.ت)، ص ٥٣.

(٣) أساليب اجرامية للتقنية الرقمية - ماهيتها ومكافحتها، مصطفي محمد موسى، القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٣م، ص ٥٦.

(٤) مادة ثبت لسان العرب لابن منظور، ١٩/٢، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبونصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي(ت٣٩٣هـ)، ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م، ٢٤٥/٥.

أو واقعة تترتب عليها آثار شرعية[١] .

وعرّف القانونيون الإثبات بأنه « إقامة الدليل أمام القضاء بالطرق التي حددها القانون على وجود واقعة قانونية ترتب عليها أثار»[٢]، في سياق هذه الدراسة، الإثبات الخاص يعني تقديم الحجة والدليل على وجود واقعة مادية أو قانونية أمام القضاء باستخدام الوسائل التي يحددها القانون.

ويحظى الإثبات بأهمية كبيرة في الشريعة الإسلامية، كونه السبيل المشروع لإقامة العدالة، وإظهار الحق وإثباته، حيث يعد وسيلةً أساسية لتحقيق العدالة بين الناس، سواءً كان ذلك للقصاص للضعيف من القوي أو لردّ الاعتداء عن المعتدى عليه.

وللإثبات في الإسلام مكانة خاصة، وهو قديم بقدم الزمن، إذ إن الفصل في النزاعات والحقوق المتنازع عليها يستند في النهاية إلى إقامة الحجة والدليل عبر الإثبات. أما في ما يتعلق بإثبات الجرائم الإلكترونية في الشريعة الإسلامية، فإن ذلك يتم من خلال وسائل الإثبات المنصوص عليها والمستمدة من أحكام الشريعة.

تنقسم آراء الفقهاء في وسائل الإثبات إلى مذهبين: الأول يقيّد الإثبات بوسائل محددة لا يجوز استخدامها إلا إذا كانت من ضمنها، بينما الثاني يرى أن وسائل الإثبات ليست مقيدة بوسائل معينة، بل يمكن استخدامها بحرية وفقاً لما يناسب الحالة، ونستعرض تفصيل ذلك فيما يلي:

١- الرأي الأول وهو رأي جمهور الفقهاء[٣] يذهب إلى أن وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية محددة في الأدلة التي وردت بها نصوص صريحة في القرآن والسنة، أو التي استنبطت من هذه النصوص. من بين هذه الأدلة الشهادة، التي يستدلون على حجيتها من قول الله تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾[٤]؛ حيث تُعتبر هذه الآية دليلًا على حجية الشهادة كوسيلة إثبات

(١) الجريمة الإلكترونية وسبل مواجهتها الشريعة الإسلامية والأنظمة الدولية، إبراهيم رمضان عطايا، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد ٣٠، مصر، ٢٠١٥، ٢/ ٣٧٨.

(٢) الوسيط في شرح القانون المدني، د. عبد الرازق السنهوري، نقلاً محمد مصطفى الرحيلي، وسائل الإثبات، دمشق: دار البيان، ١٩٨٢م، ص ٢٢.

(٣) بدائع الصنائع للكاساني، مرجع سابق: ٢٧٣/٦، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبوالوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي(ت٥٩٥هـ)، (د.ط)، القاهرة: دار الحديث، ٢٠٠٤م،٤/ ٢٤٩، نهاية المحتاج، مرجع سابق: ٢٧٧/٨، المغني لابن قدامة، مرجع سابق: ٢١١/١٣.

(٤) الآية ٢٨٢ من سورة البقرة.

في الشريعة الإسلامية[١]. كما استدلوا على حجية اليمين كوسيلة إثبات من حديث النبي - ﷺ: ((اليمين على المدعى عليه))[٢]، مما يوضح أن اليمين تُعتبر وسيلة شرعية لإثبات الحق.

يرى هذا الاتجاه أن الأدلة الشرعية المقبولة هي تلك التي وردت بشأنها نصوص واضحة، ولكنهم لم يقيدوا وسائل الإثبات بحدود ضيقة، بل أجازوا استخدام الأدلة المستحدثة مثل القرائن والخبرة وغيرها، شريطة أن تكون هذه الأدلة مستندة إلى مبادئ الشريعة العامة.

٢-أما الرأي الثاني، فيرى أن أدلة الإثبات ليست محصورة أو محددة بوسائل معينة، بل تشمل جميع طرق الإثبات المباحة والمشروعة. وقد تبنى هذا الرأي عدد من العلماء، مثل ابن تيمية وابن القيم؛ حيث ذهبوا إلى أن وسائل الإثبات تتضمن كل ما يُظهر الحق ويُبينه.

استند هؤلاء العلماء إلى حديث رسول الله -ﷺ: ((البينة على من ادعى))[٣]، مشيرين إلى أن الحديث يؤكد على أن أي وسيلة تُستخدم لإظهار الحق وتوضيحه تعتبر مقبولة ما دامت مشروعة ولا تتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

لم يحدد الحديث الشريف وسيلة معينة لإقامة البينة، مما يفتح المجال لإثبات الحق بأي طريقة أو وسيلة تتوافر فيها شروط المشروعية والصلاحية والمعقولية. وقد أشار العلماء إلى حديث النبي - ﷺ- عندما قال للحضرمي: ((هل لَكَ بيِّنةٌ؟))[٤]، حيث يرون أن «البينة» في كلام النبي -ﷺ- والصحابة كانت تعني كل ما يثبت به الحق، دون تقييد أو تحديد بوسائل معينة.

وقد أوضح ابن القيم ﷺ هذا المفهوم بقوله: «لم تأت البينة في القرآن مرادًا بها الشاهدان، وإنما كانت مرادًا بها الحجة والدليل والبرهان.» وبذلك، فإن قول النبي - ﷺ: «البينة على المدعي» يعني أن المدعي عليه تقديم ما يصحح دعواه، ليحكم له، والشهادة هي جزء من البينة، ولكن لا شك أن هناك أنواعًا أخرى من البينة قد تكون أقوى منها. فقد تكون دلالة الحال على صدق المدعي أقوى من شهادة الشهود، مما يعزز إمكانية استخدام وسائل إثبات متنوعة لإظهار الحق[٥].

---

(١) تبصرة الحكام ، ابن فرحون، (د.ط)، بيروت: مصطفى الحلبي، ١٩٥٨، ٢٠٩/١.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه الدار قطني في سنه برقم ٤٣١١، وأخرجه الترمذي في سنته برقم ١٣٤١٠ وقال: (والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب: سؤال الحاكم المدعي: هل لك بينة؟، رقم الحديث(٢٠٢٢)، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، رقم الحديث(١٣٨).

(٥) إعلام الموقعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن قيم الجوزية، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ، ٧١/٢.

عند تتبع كلا الرأيين، نجد أن التطبيق العملي للإثبات في الشريعة الإسلامية لم يظهر اختلافًا جوهريًا بينهما، إذ يظل الخلاف لفظيًا. فبينما قصر جمهور الفقهاء الأدلة على ما ورد في الكتاب والسنة وما استنبط منهما، لم يرفضوا الأدلة المستجدة، بل أدرجوها ضمن الأدلة الثابتة دون أن تستقل بذاتها.

بناءً على ما سبق، نميل إلى تأييد الرأي القائل بعدم حصر وسائل الإثبات في عدد معين من الوسائل، إذ يُعدّ الإثبات كل ما يثبت الحق دون تقييد أو حصر، بشرط أن تستوفي الوسيلة شروط المشروعية. ويُستدل على ذلك بأن الإثبات ليس من العبادات، بل هو من الأمور القابلة للتعليل، حيث هدفه هو إظهار الحق وإقامة الدليل. لذلك، يجوز الاعتماد على أي وسيلة تُظهر الحق وتكشف الواقع، حتى وإن لم يرد نص صريح عليها في القرآن أو السنة، طالما كانت مشروعة[١].

وعليه فإن وسائل الاثبات في الإسلام تشمل كلًا من الشهادة والخبرة والبينة والقرائن والاقرار والكتابة واليمين والقسامة واللعان[٢]، وتحتل الخبرة مكانة كبيرة في كشف الجرائم الإلكترونية، نظرًا لطبيعتها الفنية والتقنية التي تتطلب معرفة متخصصة. وتتجلى الخبرة في معاينة القاضي أو من ينيبه، واللجوء إلى أهل العلم والخبرة في مجالات تتجاوز نطاق معرفة القاضي، مثل الأطباء والفنيين والمهندسين والمختصين في التقنية، لتقديم ما لا يمكن معرفته بمجرد الاطلاع أو المعرفة العامة[٣] .

وعليه فإثبات الجرائم الالكترونية في الشريعة الإسلامية يكون بطرق الاثبات المتاحة جميعًا كالشاهدة أو البينة، إلا أن الخبرة تحظى بأهمية خاصة نظرًا لطبيعة هذه الجرائم التي قد تُرتكب عن بعد وباستخدام تقنيات متطورة؛ إذ لا تحتاج إلى سلوك مادي أو حركي كحاجتها للمهارة والخبرة الفنية والتقنية، كذلك تحوز المحررات الإلكترونية مكانة كبيرة في اثبات ارتكاب الجرائم الالكترونية ونتناول كلاهما على النحو التالي:

١- **الخبرة:** تُعد الخبرة وسيلة تحقيقية يتم من خلالها تكليف خبير متخصص لتقديم معلومات فنية تساعد القاضي في فهم الجوانب الفنية للقضية، خصوصًا في الجرائم الإلكترونية التي تتطلب معرفة تقنية دقيقة، مثل تحليل الأدوات المستخدمة في ارتكاب الجريمة وتحديد الجاني.

---

(١) الجريمة الإلكترونية وسبل مواجهتها الشريعة الإسلامية والأنظمة الدولية، إبراهيم عطايا، مرجع سابق، ص٣٨١.

(٢) نظرية الإثبات في الفقه الجنائي الإسلامي، أحمد فتحي بهنسي، دار الشروق، كلية الحقوق جامعة القاهرة، مصر، (د.ت)، ص ١٤

(٣) المرجع السابق، ص ١٤.

المحررات: المحررات الإلكترونية تتضمن المعاملات والرموز الرقمية التي تُستخدم كأدلة لإثبات الجرائم الإلكترونية. وعلى الرغم من أن هذه الأدلة الرقمية، مثل السب والقذف الإلكتروني أو التهديد والابتزاز، لا تكون مادية في طبيعتها، حيث تتألف من نبضات مغناطيسية وكهربائية يتم تجميعها وتحليلها بواسطة الحاسوب، إلا أنه يمكن تحويلها إلى محررات مكتوبة باستخدام أجهزة الحاسوب، مما يجعلها قابلة للاعتماد عليها كأدلة إثبات(١).

وتتميز الأدلة الرقمية عن المحررات التقليدية بصعوبة محوها أو التخلص منها، حيث تقوم الخوادم العالمية بتسجيل جميع أنشطة المستخدم، بما في ذلك مرات الدخول والخروج والعمليات التي يقوم بها، وتعتبر بعض التشريعات أن محاولة محو الأدلة الرقمية تسجل كدليل إضافي يمكن الاستناد إليه في الإثبات. كذلك، يمكن اكتشاف عمليات الغش والتضليل والتلاعب في الأدلة الإلكترونية. ورغم اختلافها عن الأدلة المكتوبة التقليدية، تدخل الأدلة الرقمية ضمن المحررات المعترف بها في الشريعة الإسلامية، باعتبارها من وسائل الإثبات المعتمدة في إثبات الجرائم.

المطلب الثالث: مواجهة الشريعة الإسلامية للجرائم الإلكترونية

تتميز شريعتنا الإسلامية بصلاحيتها لكل زمان ومكان، فهي تعزز من قيمة الفرد وترفع من شأنه؛ حيث تحثه على تجنب المعاصي والذنوب، وتدفعه نحو حياة كريمة وشريفة، تضمن له طيب مطعمه ومسكنه. كما تسعى لحماية الآخرين من أي ضرر قد ينتج عن تصرفاته، من خلال الحفاظ على الضروريات الخمس: الدين، النفس، المال، العقل، والنسل. وتتمثل حماية الشريعة الإسلامية لهذه المقاصد الضرورية في سبيلين رئيسيين هما كالآتي:

١- الطريق الوقائي: فيه يُنهى عن ارتكاب المحرمات والجرائم، ويُحذر من إلحاق الأذى بمصالح الناس، مع التهديد بعقاب الله تعالى. في الوقت نفسه، تُشجع الشريعة على تجنب المعاصي والذنوب، وتدعو إلى الكف عن الأذى والتوبة إلى الله. وقد جعل الله باب التوبة مفتوحًا دائمًا، ليكون ملاذًا للمذنبين الذين يطمعون في رحمته الواسعة ومغفرته، مهما كانت ذنوبهم.

والدور الوقائي الذي تمارسه الشريعة الإسلامية يتجاوز مجرد الردع بالعقوبات في الحياة الدنيا والآخرة، بل يبدأ منذ الميلاد، فتعاليم الإسلام تهتم بتربية النشء تربية صالحة؛ حيث تحثهم على الطاعات وتبعدهم عن المحرمات. كذلك تدعو الشريعة الإسلامية دائمًا إلى النهي عن المنكر

(١) شرح قانون الإجراءات الجنائية. محمود نجيب حسني، كلية الحقوق جامعة القاهرة، ط٢، الجزء الأول، ١٩٩٨م، ص ٤٨٣. الجريمة الإلكترونية والتغلب على تحدياتها ص ٤ ، www.saadalbreik.com

والإضرار بالآخرين والتعدي على المقاصد الخمس الأساسية. كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾(١)، ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾(٢)، و﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾(٣). هذه الآيات تحث على التربية والتحذير من ارتكاب الجرائم، سواء كانت تقليدية أو إلكترونية، وتحظر التعدي على النفس، المال، الخصوصية، الأنساب، والأعراض.

١- الجانب العلاجي والذي يتضمن تطبيق العقوبات، سواء كانت حدودًا أو تعزيرات، من قبل الحاكم. وتتميز الشريعة بنظام عقابي متكامل يتناول كافة العلاقات والتصرفات عبر الزمن. ويتضمن هذا النظام العقوبات المنصوصة التي تعرف بالحدود، مثل حد السرقة والقتل وشرب الخمر. بالإضافة إلى الحدود، تُعنى الشريعة بالتعازير التي تشمل الجرائم والأفعال غير المشروعة التي تخرج عن نطاق الحدود المحددة. التعازير تُطبق على الجرائم الجديدة والمركبة التي ظهرت نتيجة للتطور والتقدم والتي لم تكن موجودة عند نزول الوحي(٤).

والجرائم الإلكترونية، رغم اختلاف طرق ارتكابها باستخدام الحاسوب والأجهزة الذكية وتقنية المعلومات، تظل مشابهة في وصفها للجرائم التقليدية. على سبيل المثال، جريمة النصب الإلكتروني تعادل جريمة النصب التقليدية، وجريمة السرقة الإلكترونية تعادل جريمة السرقة التقليدية، وبالرغم من اختلاف الأساليب، تظل الجرائم تحت نفس الوصف القانوني، ويُحتمل تشديد العقوبات وفقًا لظروف الجريمة أو الوسيلة المستخدمة.

وتُظهر قدرة الشريعة الإسلامية على التعامل مع الجرائم الإلكترونية بفعالية، حيث تُطبق أحكامها الزاجرة على كافة أنواع الجرائم، بما في ذلك تلك التي تخرج عن المفهوم التقليدي. وفي الحالات التي لا تتطابق فيها الجريمة مع الحدود المنصوصة، تُعتبر الجريمة ضمن نطاق التعزير. التعزير هو عقوبة غير مقدرة، تُفرض حقًا لله أو للآدمي، وتُستخدم لزجر المعصية التي لا تشمل حدًا أو كفارة(٥)، مماثلة في الغرض إلى الحدود في الزجر.

---

(١) الآية ٢٩ من سورة النساء.

(٢) الآية ١٩٠ من سورة البقرة.

(٣) الآية ١٨٨ من سورة البقرة

(٤) الجريمة الإلكترونية، إبراهيم عطايا، مرجع سابق، ص ٣٨٥-٣٨٦.

(٥) الفقه الإسلامي وأدلته. د وهبة الزحيلي، (د.ط)، دار الفكر، ١٩٧/٦.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات يمكن أن نجملها فيما يلي:

النتائج:

ومن أهم النتائج التي توصل لها الباحث في هذه الدراسة هي:

١. الشريعة الإسلامية هي شريعة صالحة لكل زمان ومكان، تتميز بقدرتها على التعامل مع النفس البشرية وحفظها وتهذيبها بشكل فعال. كما أن أحكامها مرنة وقادرة على استيعاب كافة المعاملات عبر جميع الأزمنة والأوقات، مما يميزها عن النظم القانونية الأخرى.

٢. الذكاء الاصطناعي يمثل سمة العصر القادم وأساس الثورة التقنية الرابعة، بما يوفره من إيجابيات ومنافع، بالإضافة إلى ما يتضمنه من سلبيات ومخاطر.

٣. في الشريعة الإسلامية، التكليف والأهلية ينحصران في الإنسان، فلا يجوز تكليف الجماد أو الحيوان، ولا يمكن أن يتمتعوا بنفس الأهلية التي يمتلكها الإنسان الطبيعي.

٤. الأسس والأخلاقيات في الشريعة الإسلامية مهيأة لاستيعاب تطبيقات الذكاء الاصطناعي والأجهزة المستحدثة. يمكن استخدام هذه التطبيقات في إطار الشريعة الإسلامية طالما أنها تتماشى مع المبادئ الأساسية للشريعة وتحقق مقاصدها.

٥. تكنولوجيا المعلومات والحاسب الآلي تعد سلاحًا ذو حدين، حيث يمكن أن تحقق العديد من الإيجابيات ولكنها قد تؤدي أيضًا إلى سلبيات. يجب على الأفراد أن يميزوا بين الإيجابيات والسلبيات للاستفادة من التكنولوجيا بشكل رشيد.

٦. مرتكبو الجرائم الإلكترونية يتمتعون بذكاء وخبرة فنية متقدمة في التقنية وتكنولوجيا المعلومات، مما يجعل من الصعب القبض عليهم مقارنة بمرتكبي الجرائم التقليدية. هؤلاء المجرمون يعرفون بمجرمي التكنولوجيا فائقي الذكاء.

٧. الجرائم الإلكترونية لا تعرف الحدود الإقليمية؛ يمكن ارتكابها عن بعد عبر مسافات شاسعة وغالبًا ما تكون جرائم دولية، حيث يتجاوز نطاقها حدود الدول.

٨. الخبرة والمحررات تلعبان دورًا مهمًا في إثبات الجرائم الإلكترونية، حيث تتميزان بفعالية

أكبر من وسائل الإثبات التقليدية في التعامل مع الجرائم التي تحدث عبر التكنولوجيا.

التوصيات:

وفي الأخير توصلت الدراسة إلى عدد من التوصيات تتمثل في:

١. ينبغي على الباحثين في فقه الشريعة الإسلامية التركيز على أهمية دراسة التقنيات المستحدثة وتطبيقاتها، واستثمار إيجابياتها بما يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتكييف آثارها ضمن إطار قواعد الشريعة.

٢. من الضروري أن تولي الجهات التوعية الدينية اهتمامًا بتوضيح مضار استخدام التقنيات الحديثة، وتحذير المجتمع من الجرائم الإلكترونية، والتأكيد على موانع الشريعة في التعدي على النفس والمال، وحماية مقاصد الشريعة الخمس.

٣. يجب إعداد برامج تأهيلية ودورات تدريبية في الدولة للتوعية بالجرائم التي قد تنشأ نتيجة استخدام التقنيات الحديثة، وتوجيه الأفراد لتجنب الانحراف نحو الجريمة.

٤. ينبغي على المسؤولين وصانعي القرار في الدولة العمل على تقنين استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاتها بما يتوافق مع أسس الشريعة الإسلامية، لضمان الاستفادة من المنافع وتفادي السلبيات.

٥. يجب على القائمين على التشريع في الدولة أن يعتبروا الشريعة الإسلامية مرجعًا عند تقنين استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، بحيث يتوافق مع الأسس الشرعية الدينية.

٦. يتعين على واضعي التشريعات أن يستندوا إلى الشريعة الإسلامية في التعامل مع الجرائم المرتكبة عبر تقنية المعلومات، وتحديد عقوباتها ضمن نطاق التعزير.

٧. ينبغي تشديد العقوبات على الجرائم الإلكترونية، رغم تشابهها في الوصف مع الجرائم التقليدية، بسبب سهولة ارتكابها وصعوبة القبض على مرتكبيها، ولذا يتطلب الأمر تعزيز الزجر والردع للحد من هذه الجرائم والسيطرة عليها.

قائمة المصادر

١- القرآن الكريم.

٢- صحيح البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ لدى دار طوق النجاة – بيروت.

٣- صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة.

٤- الشرح الكبير، للدردير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت ١٢٣٠ هـ)، دار الفكر، بدون طبعة، بدون سنة نشر.

٥- بدائع الصنائع، للكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بـ «بملك العلماء» (ت ٥٨٧ هـ) الطبعة: الأولى ١٣٢٧ - ١٣٢٨ هـ، مطبعة شركة المطبوعات العلمية بمصر.

٦- شرح منتهى الإرادات، للبهوتي، منصور بن يونس بن بن إدريس البهوتى، فقيه الحنابلة (ت ١٠٥١ هـ)، عالم الكتب، بيروت (وله طبعة مختلفة عن عالم الكتب بالرياض؛ فلْيُنتبه)، ١٤١٤ هـ.

٧- الهداية للمرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣ هـ)، دار احياء التراث العربي - بيروت – لبنان.

٨- فتح القدير شرح الهداية، لكمال الدين بن الهمام، كمال الدين، محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي، شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ١٣٨٩ هـ.

٩- شرح المهذب، للنووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) – القاهرة، ١٤٣٣ هـ.

١٠- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي [ت ٩٧٤ هـ]، لمكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، ١٣٥٧ هـ.

١١- حاشية ابن عابدين مع الدر المختار، محمد أمين، الشهير بابن عابدين [ت ١٢٥٢ هـ]، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ١٣٨٦ هـ.

١٢- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان، المعروف بـ «داماد أفندي» [ت ١٠٧٨ هـ]، دار الطباعة العامرة بتركيا عام ١٣٢٨ هـ، بترخيص وزارة المعارف عام ١٣١٩ هـ.

٣١- فتح العزيز بشرح الوجيز، للإمام الرافعي، عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت ٦٢٣ هـ) ،دار الفكر.

٤١- المغني لابن قدامة، ابو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) مكتبة القاهرة الطبعة: الأولى، ١٣٨٨ هـ.

١٥- المبسوط للسرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ) مطبعة السعادة – مصر.

١٦- بدائع الصنائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بـ «بملك العلماء» (ت ٥٨٧هـ) الطبعة: الأولى، مطبعة شركة المطبوعات العلمية بمصر.

١٧- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠ هـ) الطبعة: الثانية، دار الكتاب الإسلامي.

١٨- المبدع لابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت ٨٨٤ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ.

١٩- المستصفى، للغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥ هـ)، دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ.

٢٠- الإبهاج في شرح المنهاج، لتقي الدين السبكي، شيخ الإسلام علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفي: ٧٥٦ هـ، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى١٤٠٤ هـ.

١٢- البحر المحيط، للزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤ هـ)، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ

٢٢- أصول البزدوي المسمى كنز الوصول إلى معرفة الأصول، علاء الدين، عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت ٧٣٠ هـ) وبهامشه: «أصول البزدوي»، شركة الصحافة العثمانية، إسطنبول، الطبعة: الأولى، مطبعة سنده ١٣٠٨ هـ.

٢٣- التوضيح في حل غوامض التنقيح، صدر الشريعة المحبوبي، سعد الدين مسعود

بن عمر صدر الشريعة المحبوبي (ت ٧٤٧ ه)، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر - مصر ١٣٧٧ هـ.

٢٤- أبو داود في سننه، كتاب الحدود، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٧٥هـ)، دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ.

٢٥- الترمذي في سننه، كتاب: أبواب الحدود، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩ هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ.

٢٦- كتاب العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، (ت١٧٠ هـ)، دار ومكتبة الهلال.

٢٧- القاموس المحيط لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، جد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت٨١٧ هـ)، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ.

٢٨- معجم اللغة العربية المعاصرة، د.أحمد مختار عبدالحميد(ت١٤٢٤هـ)، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

٢٩- الأحكام السلطانية للماوردي، ابو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، دار الحديث – القاهرة.

٣٠- الأحكام السلطانية لأبي يعلي الفراء، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ.

٣١- لسان العرب لابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

٢٣- الصحاح للجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، ردار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ.

٣٣- وتاج العروس المرتضى الزبيدي، محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت ١٣٨٥ هـ.

٤٣- المصباح المنير للفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠ هـ)، المكتبة العلمية – بيروت.

٣٥- مجموع الفتاوى لابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة - السعودية عام النشر: ١٤٢٥ هـ.

٣٦- إعلام الموقعين لابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ.

٣٧- والطرق الحكمية لابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، مكتبة دار البيان، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣٨- الشاطبي، الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.

٣٩- آلان بونيه، الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، ط. عالم المعرفة، سنة ١٩٩٣ م، ترجمة: علي صبري.

٤٠- عز الدين غازي، الذكاء الاصطناعي هل هو تكنولوجيا رمزية، مجلة فكر، العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد ٦، ٢٠٠٥.

٤١- خالد محمد خير الشيخ أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في صياغة الإستراتيجيات التسويقية في الشركات الصناعية الأردنية، مركز البحث العلمي، جامعة الجنان، العدد ٨، ٢٠١٦.

٤٢- حمدي أحمد سعد أحمد الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الدولي الرابع المنعقد بكلية الشريعة والقانون بطنطا بعنوان التكييف الشرعي والقانوني للمستجدات المعاصرة وأثره في تحقيق الأمن المجتمعي، المنعقد في الفترة من ١١ إلى ١٢ من أغسطس ٢٠٢١.

٤٣- زين عبد الهادي، الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة في المكتبات، المكتبة الأكاديمية، الطبعة ١، ٢٠٠٠.

٤٤- شادي عبد الوهاب، إبراهيم الغيطاني، سارة يحيى، فرص وتهديدات الذكاء الاصطناعي في السنوات العشر القادمة، منشور بملحق تقرير المستقبل الصادر مع مجلة اتجاهات الأحداث الصادرة عن مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة - أبو ظبي، العدد ٢٧، سنة ٢٠١٨.

٤٥- سامية شهيبي قمورة، باي محمد، حيزية كروش، الذكاء الاصطناعي بين الواقع والمأمول دراسة تقنية وميدانية، بحث منشور ضمن أعمال الملتقى الدولي الذكاء الاصطناعي: تحد جديد للقانون - الجزائر، نوفمبر ٢٠١٨م.

٤٦- ثائر محمد محمود صادق فليج عطيات، مقدمة في الذكاء الاصطناعي، ط١، مكتبة

المجتمع العربي، عمان، ١٤٢٦ هـ.
٤٧- عبد الله موس، وأحمد حبيب بلال، الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، ط١، المجموعة العربية للتدريب، القاهرة، ٢٠١٩ م.
٤٨- أمنة علي البشير محمد، الأسس الإسلامية لأخلاقيات استخدام الذكاء الاصطناعي في إطار مقاصد الشريعة الإسلامية، مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية، العدد ٣٩، ٢٠٢٤.
٤٩- خديجة محمد درار، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي والروبوت المجلة الدولية لعلوم المكتبات والمعلومات، مج ٦، عدد ٣، ٢٠١٩ م.
٥٠- طلال بن عقيل الخيري، الأسس الإسلامية الذكاء الاصطناعي، مجلة جامعة تبوك للعلوم الإنسانية والاجتماعية، مج ١، العدد ٤، ٢٠٢١م.
٥١- نور الدين بن مختار الخادمي، الاجتهاد المقاصدي حجيته، ضوابطه، مجالاته، ج١.
٥٢- يونيه الآن، الذكاء الاصطناعي واقعة ومستقبلة، ترجمة علي صبري فرغلي، عالم المعرفة، العدد ١٧٢، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت.
٥٣- جمال الدهشان، الوسائل التعليمية ومستجدات تكنلوجيا التعليم، ط٣، الرياض.
٤٥- خالد يكرو، أهمية البنية التحتية التقنية في التحول إلى الجامعة الذكية، مجلة العلوم الدولية، ٢٠١٧، مج ٤، العدد ١.
٥٥- صفات أمين سلامة، تكنولوجيا الروبوت رؤية مستقبلية بعيون عربية، ط. المكتبة الأكاديمية – ضمن سلسلة كراسات المستقبل، سنة ٢٠٠٦ م.
٥٦- وجدي عبد الفتاح سواحل، الإنسان الآلي رفاهية علمية أم ضرورة حياتية، مقال منشور بالمجلة العربية العلمية للفتيان - المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم - مج ٦ - عدد ٢ – سنة ٢٠٠٢م.
٥٧- كشف الأسرار عن أصول البزدوي، للشيخ عبد العزيز البخاري.
٥٨- أحمد سعد على البرعي، تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوتات من منظور الفقه الإسلامي، مجلة دار الإفتاء المصرية، العدد ٤٨، ٢٠٢٢ م.
٥٩- حلمي عبد الحكيم الفقهي، الرضاء بالجريمة في ميزان الشريعة الإسلامية، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، مصر، العدد ٣٢، ج٢.
٠٦- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي لعثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي.

٦١- حاشية شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي.

٦٢- الاختيار لتعليل المختار، لعبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي.

٦٣- إبراهيم محمد بن حمود الزنداني، الجرائم الإلكترونية من منظور الشريعة الإسلامية وأحكامها في القانون القطري والقانون اليمنى (دراسة مقارنة). رسالة ماجستير، جامعة فطاني، سنة ٢٠١٨ م.

٦٤- محمد محمود الشركسي، الجريمة الالكترونية وسبل مكافحتها في ضوء احكام الفقه الإسلامي دراسة مقارنة، مجلة المنارة العلمية، العدد الثاني، ٢٠٢١.

٦٥- نائلة عادل فريد قورة، جرائم الحاسب الآلي الاقتصادية.. دراسة نظرية وتطبيقية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥.

٦٦- د محمود محمد المرزوقي - جرائم الحاسب الآلى - المجلة العربية للفقه والقضاء - العدد ٢٨ - الامانة العامة لجامعة الدول العربية.

٦٧- مصطفي محمد موسى - اساليب اجرامية للتقنية الرقمية - ماهيتها ومكافحتها – القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٣.

٦٨- إبراهيم رمضان إبراهيم عطايا، الجريمة الإلكترونية وسبل مواجهتها الشريعة الإسلامية والأنظمة الدولية، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد ٣٠، الجزء الثاني، مصر، ٢٠١٥.

٦٩- د. عبد الرازق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني.

٧٠- محمد مصطفى الرحيلي، وسائل الإثبات، ط دار البيان دمشق ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م.

٧١- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبوالوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي(ت٥٩٥هـ)، (د.ط)، القاهرة: دار الحديث، ٢٠٠٤م.

٧٢- أحمد فتحي بهنسي، نظرية الإثبات في الفقه الجنائي الإسلامي، ط دار الشروق، كلية الحقوق جامعة القاهرة، مصر، دون سنة نشر.

٧٣- مراد محمود الشنيكات، الإثبات بالمعاينة والخبرة في القانون المدني، دار الثقافة للنشر، عمان، ٢٠٠٨.

٧٤- محمود نجيب حسني، شرح قانون الإجراءات الجنائية، كلية الحقوق جامعة القاهرة، الطبعة الثانية، الجزء الأول، ١٩٩٨م.

٧٥- محمد الغزالي، هذا ديننا، ط دار حسان، القاهرة ١٣٩٥ هـ.

٧٦- للدكتور وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، سوريا.

٧٧- مقالة الكترونية بعنوان الذكاء الاصطناعي وخصائصه ومجالاته وفئاته، تاريخ الاطلاع عليه ٨ سبتمبر ٢٠٢٤: https://linksshortcut.com/hqoPC

٧٨- الأخلاق في الإسلام الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات .https://shamela.ws/book/1903/1

٧٩- إيهاب خليفة، مقالة الكترونية بعنوان الذكاء الاصطناعي تأثيرات تزايد دور التقنيات الذكية في الحياة اليومية للبشر، مقال منشور ضمن سلسلة تحليلات المستقبل الصادرة مع مجلة اتجاهات الأحداث، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة - دبي، العدد ٢٠، أبريل سنة ٢٠١٧، «أمازون» تعلن عن أول متاجرها الفعلية الثورية Amazon Go مقال بصحيفة مال الاقتصادية - السعودية، ٦ ديسمبر ٢٠١٦ م، تم الاطلاع عليه على شبكة الإنترنت بتاريخ ٩ سبتمبر ٢٠٢٤ على الرابط التالي: https://www.maaal.com/archives/20161206/83866.

٨٠- يوسف العربي، مقالة الاكترونية بعنوان متاجر المستقبل: روبوت يستقبلك.. ومرأة ذكية لقياس ملابسك.. ومسح الأسعار في ثانية، مقال منشور بجريدة الاتحاد الإماراتية تاريخ الاطلاع عليه ٩ سبتمبر ٢٠٢٤: https://linksshortcut.com/fmFvk

٨١- الجريمة الإلكترونية والتغلب على تحدياتها ص ٤: www.saadalbreik.com

82- Proposal For A Regulation Of The European Parliament And Of The Council Laying Down Harmonised Rules On Artificiai Intelligence (Artificial Intelligence Act) And Amending Certain Union, Brussels, 2021.

83- Ana Ramalho, Will Robots Rule The (Artistic) World? A Proposed Model For The Legal Status Of Creations By Artificial Intelligence Systems, Maastricht University, Forthcoming In The Journal Of Internet Law, July 2017.